المصطلحات والألقاب الحديثية في كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر الأندلسي(٤٦٣هـ) دراسة إحصائية تحليلية

د/ غادة محمد عبد الرحيم محمد
أستاذ الشريعة الإسلامية- كلية دار العلوم- جامعة المنيا
جمهورية مصر العربية

د/ ثريا عبد الله عباس بكر
أستاذ الحديث المساعد – قسم الدراسات الإسلامية- كلية العلوم والآداب بشرورة- جامعة نجران- المملكة العربية السعودية

المصطلحات والألقاب الحديثية في كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر الأندلسي(٤٦٣هـ) دراسة إحصائية تحليلية

غادة محمد عبد الرحيم محمد

قسم الشريعة الإسلامية- كلية دار العلوم- جامعة المنيا- جمهورية مصر العربية

البريد الإلكتروني : ghada.mohamed6@mu.edu.eg

ثريا عبد الله عباس بكر

قسم الحديث- قسم الدراسات الإسلامية- كلية العلوم والآداب بشرورة- جامعة نجران- المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني : TABaker@nu.edu

المخلص:

يعدُّ كتاب "التمهيد" من أمات كتب شروح الحديث الشريف، فهو بما يتناوله مرجعاً مهماً ومصدراً ملهماً لطلاب العلم؛ ذلك لأنه قد جمع في طياته بين الصناعتين الحديثية والفقهية بأسلوب علمي رصين ومنهج متكامل في شرح الحديث، أسس به ابن عبد البر مدرسة لمن يأتي بعده ليتخرج فيها كل من رام الجمع بين الفقه والحديث. وعليه فقد رأينا أن نقف على المصطلحات والألقاب الحديثية في كتاب التمهيد، باعتباره من أهم وأشهر كتب ابن عبد البر قاطبةً؛ إذ يلاحظ في كتاب التمهيد لابن عبد البر وجود عدد كبير من المصطلحات والألقاب الحديثية، مثل التدليس – المنقطع–المسند – المتصل –الموقوف – المرفوع – الصحيح- الحسن –الثابت – المحفوظ – المجود- المضطرب – الضعيف- المتواتر- المشهور- الفرد- الغريب –الشاذ- العلول- المنسوخ- المدرج – بلاغات مالك –المنكر- الموضوع- المتروك- المتابعة- الاعتبار...إلخ، ولهذه المصطلحات والألقاب دلالات واستخدامات عند ابن عبد البر في كتابه، قد تتوافق مع ما ذكره المحدثون، وقد تختلف من جهة الاستعمال والتوظيف والتوصيف. ومن هذا المنطلق فإن هذا البحث يحاول التعريف بابن عبد البر ومكانته بين المشتغلين بعلم الحديث، وكتابه التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، وكذلك بمنهجه، واستخدامه لتلك الألقاب والمصطلحات، وكيف ومتى وأين وظفها، ويعرض البحث لبعض الأحاديث التي ذكرها ابن عبد البر، وغير ذلك مما يأتي في هذا البحث.

الكلمات المفتاحية: ابن عبد البر- التمهيد – المصطلحات – الألقاب الحديثية.

Modern Terminology and Titles in the Book of Introduction to What is in Al-Muwatta's Meanings and Isnads by Ibn Abd al-Barr al-Andalusi (463 AH) an analytical statistical study

Ghada Mohamed Abdel Rahim Mohamed

Department of Islamic Sharia - Faculty of Dar Al Uloom - University of Minya - Arab Republic of Egypt

Email: ghada.mohamed6@mu.edu.eg

Soraya Abdullah Abbas Bakr

Department of Hadith - Department of Islamic Studies - College of Science and Arts in Sharurah - University of Najran - Kingdom of Saudi Arabia

Email: TABaker@nu.edu

Abstract:

The book "Al-Tamheed" is considered one of the most important books of explanations of the noble hadith, and with what it deals with, it is an important reference and an inspiring source for students of knowledge. This is because he has combined the hadith and jurisprudence industries in a sober scientific manner and an integrated approach to explaining hadith, with which Ibn Abd al-Bar established a school for those who come after him to graduate in it all who wanted to combine jurisprudence and hadith. Accordingly, we have seen that we stand on the modern terminology and titles in the book Al-Tamheed, as it is one of the most important and most famous books of Ibn Abd al-Bar as a whole; It is noted in Ibn Abd al-Barr's al-Tamheed book that there are a large number of hadith terms and titles, such as fraudulently – interrupted – musnad – connected – suspended – marfoo' – right-hassan-al Thabit-al-Mahfud-al-Majjud – turbulent – weak – mutawaatir – well-known – individual – strange. - abnormal - al-'lul - abrogated - inserted - reports of Malik - al-munkar - subject - abandoned - follow-up - consideration...etc. These terms and titles have connotations and uses according to Ibn Abd al-Barr in his book, they may correspond to what the modernists mentioned, and they may differ in terms of usage. recruitment and description. From this point of view, this research attempts to define Ibn Abd al-Barr and his position among those who work in the science of hadith, and his book al-Tawheed for the meanings and chains of transmission in al-Muwatta, as well as his approach, and his use of those titles and terms, and how, when and where he employed them, and the research presents some of the hadiths mentioned by Ibn Abd al-Bar, and others. That is what comes in this research.

Keywords: Ibn Abd al-Bar, al-Tamheed, terminology, modern titles.

المقـــــدمـــة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبـــي (ت ٤٦٣هـ)، صاحب كتاب التمهيد، إمام أهل المغرب والمشرق، له بصمات جلية في آثار الأجيال التي تلته من العلماء، بدءاً بتلامذته في الأندلس ومـــن لحقهم أو أتى بعدهم، وفي الشرق أيضاً وفي كل العصور إلى يومنـــا هـــذا، وعلى رأس العلماء الذين نهلوا من معين ابن عبد البر الزاخر فـــي شـــتى العلوم الإمام ابن الصلاح في "مقدمته" الرائعة التي طبقت شهرتها الآفـــاق، فقد كانت مؤلفات ابن عبد البر مصادر أساسية له فيها، وممن اعتمدها أيضاً اعتماداً كبيراً الإمام ابن الأثير والإمام الذهبي والحافظ ابن حجر العسقلاني وغيرهم من العلماء.

ويعدُّ كتاب "التمهيد" من أمات كتب شروح الحديث الشريف، فهو بما يتناوله مرجعاً مهماً ومصدراً ملهماً لطلاب العلم؛ ذلك لأنه قد جمع في طياته بين الصناعتين الحديثية والفقهية بأسلوب علمي رصين ومنهج متكامل فـــي شرح الحديث، أسس به ابن عبد البر مدرسة لمن يأتي بعده ليتخرج فيها كل من رام الجمع بين الفقه والحديث.

وعليه فقد رأينا أن نقف على المصطلحات والألقاب الحديثية في كتاب التمهيد، باعتباره من أهم وأشهر كتب ابن عبد البر قاطبةً.

مشكلة البحث:

يلاحظ في كتاب التمهيد لابن عبد البـــر وجـــود عـــدد كبيـــر مـــن المصطلحات والألقاب الحديثية، مثل التدليس – المنقطع–المسند – المتصـــل –الموقوف – المرفوع – الصحيح– الحسن –الثابت – المحفوظ – المجود– المضطرب – الضعيف– المتواتر– المشهور– الفرد– الغريـــب –الشـــاذ– العلول– المنسوخ– المـــدرج – بلاغـــات مالـــك –المنكـــر– الموضـــوع– المتروك– المتابعة– الاعتبار...إلخ، ولهذه المصطلحات والألقـــاب دلالات

واستخدامات عند ابن عبد البر في كتابه، قد تتوافق مع ما ذكره المحدثون، وقد تختلف من جهة الاستعمال والتوظيف والتوصيف.

ومن هذا المنطلق فإن هذا البحث يحاول التعريف بـابن عبـد البـر ومكانته بين المشتغلين بعلم الحديث، وكتابه التمهيد لما فـي الموطـأ مـن المعاني والأسانيد، وكذلك بمنهجه، واستخدامه لتلك الألقاب والمصطلحات، وكيف ومتى وأين وظفها، ويعرض البحث لبعض الأحاديث التي ذكرها ابن عبد البر، وغير ذلك مما يأتي في هذا البحث.

تساؤلات البحث:

يحاول البحث الإجابة عن التساؤلات الآتية:

من هو الإمام ابن عبد البر؟ وما منزلته بين العلماء؟ وما خصـائص ومنزلة كتابه؟ وما خصائص منهجه ؟ وما المصـطلحات والألقـاب التـي وردت في كتابه؟ وما دلالة هذه المصطلحات والألقاب عند ابن عبد البر في كتاب التمهيد ؟

حدود البحث:

حصر البحث موضوعه حـول المصـطلحات والألقـاب الحديثيـة المرتبطة بالحديث عند ابن عبد البر وكتابه التمهيد، فقمنا بحصر هذه الألقاب والمصطلحات، وحللناها تحليلاً إحصائياً، وبعد ذلك حددنا استخداماتها عنـد ابن عبد البر في كتاب التمهيد، وذكرنا نماذج للأحاديث التي جاءت كأمثلـة على المصطلح أو اللقب، وكيف وظفها ابن عبد البر في كتابه.

أهداف البحث:

أولاً: الكشف عن مكانة الإمام ابن عبد البر الأندلسي(٤٦٣هـ) فـي علم المصطلح.

ثانياً: التعريف بكتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسـانيد، وأثره، ومنزلته.

ثالثاً: حصر المصطلحات التي استخدمها ابن عبد البر فـي كتابـه، وبيان دلالاتها.

رابعاً: بيان استخدام تلك المصطلحات من قبل علماء الحديث، وهل اتفقوا أم اختلفوا مع الإمام ابن عبد البر.

دوافع اختيار الموضوع:

أولاً: أهمية البحث في علم المصطلح، وارتباطه بكتاب مهم في علم الحديث، وهو كتاب التمهيد.

ثانياً: الوقوف على توظيف ابن عبد البر للمصطلحات والألقاب الحديثية.

ثالثاً: حصر المصطلحات الواردة عند ابن عبد البر في كتاب التمهيد.

رابعاً: إبراز قيمة كتاب التمهيد، وبيان دور مؤلفه ومنهجه.

خامساً: الكشف عن موقف علماء الحديث من تلك المصطلحات وكيفية توظيفها واستعمالها.

الدراسات السابقة:

لم تعن دراسة على حد اطلاعنا بموضوع بحثنا هذا الموسوم بالمصطلحات والألقاب الحديثية في كتاب التمهيد. دراسة إحصائية تحليلية، غير أن هناك أبحاثاً لامست جانباً يتعلق بابن عبد البر وكتابه التمهيد، في غير موضوع بحثي، وقد اطلعنا منها على الدراسات التالية:

١ــ موقف الإمام ابن عبد البر القرطبي من عدالة الراوي وما يتعلق بها، د. محمد مختار المفتي، و د. بكر مصطفى بني ارشيد، بحث منشور بالمجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الثامن من العدد (٢أ)، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

يُقدِّم هذا البحث تصوراً واضحاً عن موقف ابن عبد البر من بعض المسائل المتعلقة بعدالة الراوي، إذ يبين مفهوم العدالة عنده، وفروع اختلال العدالة لديه، والشروط التي ينبغي توافرها فيمن تقبل روايته، ورواية من نسي حديثه ولم يعرفه، ورواية النظير عن النظير والكبير عن الصغي، ورواية من سمع وهو صغير وأداه وهو كبير، ويُجلي رأيه كذلك في ظاهرة معروفة في تاريخ النقد الحديثي وهي مسألة كلام العلماء بعضهم في بعض،

ويشير إلى سبب هذه الظاهرة وضابط هذه المسألة وعلاجها، والبحث يناقش أيضاً مفهوم الإرجاء عند ابن عبد البر، مما يعطينا تصوراً واضحاً عن أثر هذا العالم الموسوعي في إثراء العلوم الإسلامية وفي علم الحديث ونقده خاصة.

٢ـ منهج ابن عبد البر في دراسة الأحاديث المعلة في كتاب التمهيد، للدكتور/ سعيد بن صالح الرقيب، مكتبة علوم الحديث، ٢٠١٠م.

ركز البحث على أسباب ورود العلة، وأجناسها وقرائن وجودها، وغرض كذلك لمنهج ابن عبد البر في الفصل بين الروايات المختلفة والترجيح بين الروايات والجمع بينها، وهو بذلك لا يتقابل مع موضوع بحثي في شيء.

٣ـ منهج الحافظ ابن عبد البر في الجرح والتعديل، رسالة دكتوراه، محمد عبد رب النبي، جامعة أم القرى، كلية الدعوة، ٢٠٠٩م.

تعرض الباحث في رسالته لحياة ابن عبد البر، ومنهجه في الضبط، وجوارح ضبط الرواة، وأثر تفاوت ضبط الرواة على قبول الأحاديث وردها عند ابن عبد البر.

والرسالة لم تتناول المصطلحات الحديثية في كتاب التمهيد مما يتيح دراسة هذا الموضوع ببحث مستقل.

وعلى حد اطلاعنا لم نجد من أفرد موضوع هذا البحث في دراسة مستقلة، ولذا فقد عزمنا-بعد التوكل على الله- على تناول هذا الموضوع بالبحث والتحليل.

خطة البحث:

جاء البحث في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: فتشتمل على: مشكلة البحث وتساؤلاته، وحدوده، وأهميته، وأسباب اختياري له، وأهداف البحث، والدراسات السابقة عليه، وخطة البحث ومنهج العمل فيه.

المبحث الأول: ابن عبد البر وكتابه التمهيد.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ابن عبد البر مولده ونشأته ومكانته عند العلماء.

المطلب الثاني: منهجه في كتاب التمهيد.

المبحث الثاني: التحليل الإحصائي للمصطلحات في كتاب التمهيد.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إحصاء المصطلحات والألقاب ونسبته في كتاب التمهيد.

المطلب الثاني: الرسم الإحصائي.

المبحث الثالث: دلالة المصطلحات والألقاب عند ابن عبد البر في كتاب التمهيد، وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: المرسل والمسند والمنقطع والمتصل والموقوف والتدليس.

المطلب الثاني: الضعيف والمنكر والمشهور والمضطرب والغريب.

المطلب الثالث: المحفوظ، والصحيح، ومختلف الحديث، والحسن، والمتواتر.

المطلب الرابع: أخبار الآحاد، والحديث المنسوخ، والحديث الفرد، والحديث المعنعن، والحديث المجود.

المطلب الخامس: الحديث الموضوع، والمتابعة، والحديث الثابت، وبلاغات مالك، والحديث المرفوع.

المطلب السادس: الحديث المعلول، والحديث المتروك، والحديث الشاذ، والحديث المدرج، والاعتبار.

الخاتمة: تضمنت أهم النتائج التي توصلت إليها، ثم فهرس المصادر والمراجع.

المنهج المتبع في البحث:

المنهج الوصفي التحليلي هو منهجي المختار في هذا البحث، وقد راعينا الخطوات التالية:

١ـ جمع واستقراء أقوال العلماء في الكلام على جزئيات البحث.

٢ـ تحليل أقوالهم والوقوف على حقائقها، ومقارنة بعضها ببعض، ونقد ما يحتاج منها إلى نقد.

٣ـ تخريج الآيات والأحاديث من مصادرها.

٤ـ الرجوع للمصادر الأصيلة في الحديث وعلومه وكذلك علم المصطلح، وكتب التراجم.

المبحث الأول: المبحث الأول: ابن عبد البر وكتابه التمهيد.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ابن عبد البر مولده ونشأته ومكانته عند العلماء.

المطلب الثاني: منهجه في كتاب التمهيد.

المطلب الأول: ابن عبد البر مولده ونشأته ومكانته عند العلماء.

أولاً: مولده ونشأته:

تجمع كتب التراجم والطبقات على أنه: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر القرطبي الأندلسي، ولد في ربيع الآخر من سنة (٣٦٨هـ)، ساد أهل الزمان في الحفظ والإتقان، لم يكن بالأندلس مثله في الحديث، انتهى إليه مع إمامته علو الإسناد وولي قضاء أشبونة، كان حافظاً مالكياً عالماً بالقراءات والحديث والرجال والخلاف، مات ليلة الجمعة سنة (٤٦٣هـ). (١)

ثانياً: مكانته:

ذكر الذهبي في كتابه تذكرة الحفاظ، فيما نقله الباجي أن أبا عمر لم يكن مثله بالأندلس في الحديث، وقد وصف ابن حزم مؤلفات ابن عبد البر، حيث وصف كتاب التمهيد بأنه لا يوجد مثله في فقه الحديث فكيف أحسن منه(٢).

وفيما يتعلق بطلبه للعلم، تحكي كتب التراجم والطبقات أنه طلب العلم وافتنّ فيه، وبرع براعة فاق فيها من تقدمه من رجال الأندلس، وقد كان ابن عبد البر بارعاً في التأليف معاناً عليه، وكان مع تقدمه في علم الأثر

(١) انظر: طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ، (ص٤٣١-٤٣٢)، وانظر: تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، (٢١٧/٣).

(٢) انظر: تذكرة الحفاظ، (٢١٧/٣).

وبصره بالفقه ومعاني الحديث، له بسطة كبيرة في علم النسب.

وقد سافر من قرطبة وجال في غرب الأندلس مدةً، ثم تحول إلى شرق الأندلس وسكن دانية من بلادها، وبلنسية وشاطبة، في أوقات مختلفة، وتولى قضاء الأشبونة وشنترين في أيام ملكها المظفر بن الأفطس؛ وصنف بعض كتبه هناك(١).

وتردد وصفه كثيراً في كتب التراجم والطبقات والرجال بحافظ المغرب وشيخ الإسلام، والإمام العلامة، وإمام عصره، وواحد دهره، وغيرها من الصفات التي تؤكد مكانته في علم الحديث وغيره من العلوم(٢)، قال محمد بن محمد بن مخلوف: الإمام الحافظ النظار، شيخ علماء الأندلس، وكبير محدثيها الشهير الذكر في الأقطار، شهرته تغنى عن التعريف به(٣).

قال الذهبي: "صاحب التصانيف الفائقة، . . وأدرك الكبار، وطال عمره، وعلا سنده، وتكاثر عليه الطلبة، وجمع وصنّف، ووثّق وضعّف، وسارت بتصانيفه الركبان، وخضع لعلمه علماء الزمان. . . صاحب سنة واتباع، وكان أولاً أثرياً ظاهرياً فيما قيل، ثم تحول مالكياً مع ميل بيّن إلى فقه الشافعي في مسائل، ولا ينكر له ذلك – فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة

(١) انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م، (٦٦/٧-٦٧).

(٢) ينظر: طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (المتوفى: ٧٤٤ هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م، (٣٢٤/٣).

(٣) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ – ٤٦٣ هـ)، دراسة وتحقيق وتخريج: عبد الله مرحول السوالمة، دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، (٤٢/١-٤٣).

المجتهدين، ومن نظر في مصنفاته بان له منزلته من سعة العلم وقوة الفهم وسيلان الذهن". (١)

ثالثاً: سماته ومؤلفاته:

ترددت سماته وصفاته في كتب التراجم والطبقات والرجال، قال صاحب قلادة الدهر:" أبو عمر ابن عبد البر القرطبي الحافظ: ليس لأهل المغرب أحفظ منه مع الثقة والدين والنزاهة، والتبحر في الفقه والعربية والأخبار، وله المصنفات المفيدة"(٢).

وقال ابن الأثير الشيباني الجزري:" كان إماماً جليل القدر له التصانيف الكثيرة المشهورة"(٣).

وجاء في طبقات علماء الحديث أنه:" دأَب في طلب الحديث، وافتَنَّ به، وبَرَعَ براعةً فاق بها من تقدَّمه من رجال الأندلس، وكان مع تقدُّمه في علم الأَثَر، وبَصَره بالفِقْه والمعاني له بَسْطَة كبيرة في علم النَّسَب والأَخبار، جَلا عن وَطَنه فكان في الغَرْب مُدَّة ثم تحول إلى شَرْق الأندلس، فسكن دَانية وبَلَنْسية وشَاطِبة" (٤)

---

(١) انظر: جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، د. قاسم علي سعد، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م،(١٣٨٨/٣-١٣٨٩)، وسير أعلام النبلاء،(٣٥٨/١٣).

(٢) قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهجراني الحضرمي الشافعي (٨٧٠ - ٩٤٧ هـ)، عُني به: بو جمعة مكري / خالد زواري، دار المنهاج – جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م، (٤٤٩/٣).

(٣) اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، دار صادر – بيروت، (٢٥/٣)، وانظر: جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، عام النشر: ١٩٦٦ م، (ص٦٤).

(٤) انظر: طبقات علماء الحديث، (٣٢٦/٣)، وانظر: معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، عادل نويهض، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيْخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، (٧٤٧/٢).

وقال الحُمَيدي عنه أنه: فقيه، حافظ مُكْثر، عالم بالقراءات وبالخلاف في الفقه، وبعلوم الحديث والرِّجال، قديم السَّماع، وقال أبو الحسن بن القَطَّان: أبو عمر فقيه، حافظ، محدِّث، متقن عالم بالخِلاف والآداب، قديم السّماع كثيره، وذكره ابن الدَّبَّاغ في الطبقة العاشرة من الحفاظ، ومن سماته البارزة والمتفق عليها أنه كان ديناً، صيناً، من أهل السنة والاتباع، له مَيلٌ إلى كثير من أقوال الشافعي [١].

أما مؤلفاته فقد صنَّف تصانيف كثيرة منها: التَّمْهيد"[٢]، والاسْتِذْكار[٣]، والاستيعاب[٤]، والاكتفاء في قِراءة نافع وأبي عمرو، وبَهْجة المَجَالس، والتَقَصِّي لحديث المُوَطَّأ[٥]، والإنباه عن قبائل الرُّوَاة[٦]، والانتقاء لمذاهب الثَّلاثة العُلَماء مالك وأبي حنيفة والشَّافعي[٧]، والبيان في تلاوة القرآن، والأجوبة الموعبة، والكُنَى، والمغازي[٨]، والقَصْدْ والأَمَم في انتساب العَرَبِ والعَجم[٩]، والشَّواهد في إثبات خبر الواحد، والإنصاف في أسماء الله، والفَرَائض[١٠].

---

(١) انظر: طبقات علماء الحديث، (٣/٣٢٧)، وانظر: تذكرة الحفاظ، (٣/٢١٧).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" في عشرة أجزاء، طبع في المملكة المغربية بين سنة (١٩٦٧ – ١٩٨١ م) بتحقيق ثلة من المحققين.

(٣) الاستذكار لمذهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار"، طبع الجزء الأول منه بالقاهرة سنة ١٣٩١ هـ– ١٩٧١ بتحقيق الأستاذ علي النجدي ناصف.

(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، طبع على هامش الإصابة، وطبع مستقلًا في القاهرة بتحقيق علي محمد البجاوي.

(٥) نشره حسام الدين القدسي في القاهرة، وصورته دار الكتب العلمية في بيروت بلا تاريخ.

(٦) نشره حسام الدين القدسي في القاهرة.

(٧) نشره حسام الدين القدسي في القاهرة سنة ١٣٥٠ هـ.

(٨) هو "الدرر في اختصار المغازي والسير"، حققه الدكتور شوقي ضيف، ونشر في القاهرة سنة ١٣٨٦ هـ.

(٩) نشره حسام الدين القدسي في القاهرة سنة (١٣٥٠ هـ).

(١٠) انظر: طبقات علماء الحديث، (٣/٣٢٥–٣٢٦)، وانظر: جذوة المقتبس(١/٣٦٨).

المطلب الثاني: منهجه في كتاب التمهيد.

يجمع كتاب التمهيد بين الصناعتين الحديثية والفقهية بأسلوب علمي رصين ومنهج متكامل في شرح الحديث، أسس به ابن عبد البر مدرسة لمن يأتي بعده ليتخرج فيها كل من رام الجمع بين الفقه والحديث.

لقد قصد ابن عبد البر من تأليف كتاب التمهيد أن يجمع ما تضمنه موطأ الإمام مالك-رحمه الله-، في رواية يحي الليثي من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسنده ومقطوعه ومرسله، ورتب ذلك مراتب قدم فيها المتصل ثم ما جرى مجراه مما اختلف في اتصاله ثم المنقطع والمرسل، وقد أثبت ذلك ابن عبد البر في مقدمة كتاب التمهيد(١).

وقد حدد ابن عبد البر منهجه في كتاب التمهيد في مقدمته للكتاب، ويمكن حصرها في النقاط التالية:

١ــ قدم ابن عبد البر المتصل ثم ما جرى مجراه مما اختلف في اتصاله ثم المنقطع والمرسل.

٢ــ جعله على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك.

٣ــ وصل كل مقطوع جاء متصلاً من غير رواية مالك وكل مرسل جاء مسنداً من غير طريقه.

٤ــ اعتمد في ذلك على نقل الأئمة وما رواه ثقات هذه الأمة، وذكر معاني الآثار وأحكامها المقصودة .

٥ــ جلب من أقاويل العلماء في تأويلها وناسخها ومنسوخها وأحكامها ومعانيها ما يشتفى به القارىء .

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ، (٨/١).

٦ــ ذكر من الشواهد على المعاني والإسناد بما يحضره من الأثر مما تعظم به فائدة الكتاب.

٧ــ أشار إلى شرح ما استعجم من الألفاظ مقتصراً على أقاويل أهل اللغة.

٨ــ ذكر في صدر الكتاب من الأخبار الدالة على البحث عن صحة النقل وموضع المتصل والمرسل ومن أخبار مالك رحمه الله .

٩ــ أومأ إلى ذكر بعض أحوال الرواة وأنسابهم وأسنانهم ومنازلهم.

١٠ــ ذكر تاريخ وفاة من حفظهم معتمداً في ذلك كله على الاختصار ضارباً عن التطويل والإكثار.

١١ــ اعتمد رواية يحيى بن يحيى الأندلسي لما لها من ثقة ومكانة عند أهل الأندلس، إلا أن يسقط من روايته حديث من أمهات أحاديث الأحكام أو نحوها فيذكره من غير روايته. (١)

وقد كفانا ابن عبد البر بحديثه السابق جهد البحث عن سمات وخصائص المنهج الذي سيتبعه في كتابه التمهيد، ويبدو عليه إحكام المنهج ودقته من مقدمته للكتاب.

وقد أثنى العلماء المحققون على كتاب التمهيد، ومنهجه في ترتيبه على أسماء شيوخ مالك(٢)، جاء في جمهرة تراجم الفقهاء المالكية: "له تآليف

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١/٨-١١).(بتصرف يسير).

(٢) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، (٦٧/٧)، وانظر: سير أعلام النبلاء،شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الحديث- القاهرة، الطبعة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، (٣٥٩/١٣)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، (٣٦٧/٢)، وانظر: التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، (١٤٣/١).

كثيرة جليلة، منها: كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"[1]، وقال أبو الحسن الأندلسي عن ابن عبد البر: "انظر إلى آثاره تغنيك عن أخباره وشاهده ما أورده في تمهيده واستذكاره وعلمه بالأنساب يفصح عنه ما أورده في الاستيعاب مع أنه في الأدب فارس، وكفاك دليلاً على ذلك كتاب بهجة المجالس وبالأفق الداني ظهر علمه وعند ملوكه خفق علَمه"[2].

ويكفي ما جاء في الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى من إشادات على منهجه، قال الفتح بن خاقان: "أبو عمر يوسف بن عبد البر إمام الأندلس وعالمها الذى التاحت به معالمها، صحّح المتن والسند، وميز المرسل من المسند، وفرق بين الموصول والمنقطع، وكسا الملة منه نور ساطع، حصر الرواة، وأحصى الضعفاء منهم والثقاة، جد في تصحيح السقيم، وجدد منه ما كان كالكهف والرقيم، مع التنبيه والتوقيف، والإتقان والتثقيف، وشرح المقفل، واستدرك المغفل، له فنون هي للشريعة رتاج، وفى مفرق الملة تاج، كان ثقة، والأنفس على تفضيله متفقة"[3].

(١) جمهرة تراجم الفقهاء المالكية،(٣/١٣٨٨-١٣٨٩).

(٢) المغرب في حلى المغرب، أبو الحسن على بن موسى بن سعيد المغربي الأندلسي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٥٥م، (٢/٤٠٧-٤٠٨).

(٣) الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، (١/٤٢-٤٣).

المبحث الثاني: التحليل الإحصائي للمصطلحات في كتاب التمهيد.

يمكن وضع المصطلحات الحديثية بكتاب التمهيد في الشكل الإحصائي التالي:

المطلب الأول: إحصاء المصطلح ونسبته في كتاب التمهيد:

م	المصطلح	عدد مرات وروده	النسبة المئوية
١ــ	الحديث الضعيف	٤٦	%١٦,٧
٢ــ	المرسل	٢٩	%١٠,٥
٣ــ	الحديث المنكر	١٨	%٦,٥
٤ــ	الحديث المشهور	١٥	%٥,٥
٥ــ	الحديث المضطرب	١٤	%٥,١
٦ــ	الحديث الغريب	١٤	%٥,١
٧ــ	الحديث المحفوظ	١٣	%٤,٧
٨ــ	الحديث الصحيح	١١	%٤,٠
٩ــ	مختلف الحديث	١١	%٤,٠
١٠ــ	المنقطع	٩	%٣,٣
١١ــ	الحسن	٩	%٣,٣
١٢ــ	الحديث المتواتر	٩	%٣,٣
١٣ــ	أخبار الآحاد	٧	%٢,٥
١٤ــ	التدليس	٧	%٢,٥
١٥ــ	الحديث المنسوخ	٧	%٢,٥
١٦ــ	الحديث الفرد	٦	%٢,٢
١٧ــ	المسند	٥	%١,٨
١٨ــ	الموقوف	٥	%١,٨
١٩ــ	الحديث المعنعن	٥	%١,٨

م	المصطلح	عدد مرات وروده	النسبة المئوية
٢٠ـ	الحديث المجود	٥	%١,٨
٢١ـ	الحديث الموضوع	٥	%١,٨
٢٢ـ	المتابعة	٥	%١,٨
٢٣ـ	المتصل	٤	%١,٥
٢٤ـ	الحديث الثابت	٤	%١,٥
٢٥ـ	بلاغات مالك	٣	%١,١
٢٦ـ	المرفوع	٢	%٠,٧
٢٧ـ	الحديث المعلول	٢	%٠,٧
٢٨ـ	الحديث المتروك	٢	%٠,٧
٢٩ـ	الحديث الشاذ	١	%٠,٤
٣٠ـ	المدرج	١	%٠,٤
٣١ـ	الاعتبار	١	%٠,٤
إجمالي المصطلحات		٢٧٥	%١٠٠

المطلب الثاني: الرسم الإحصائي:

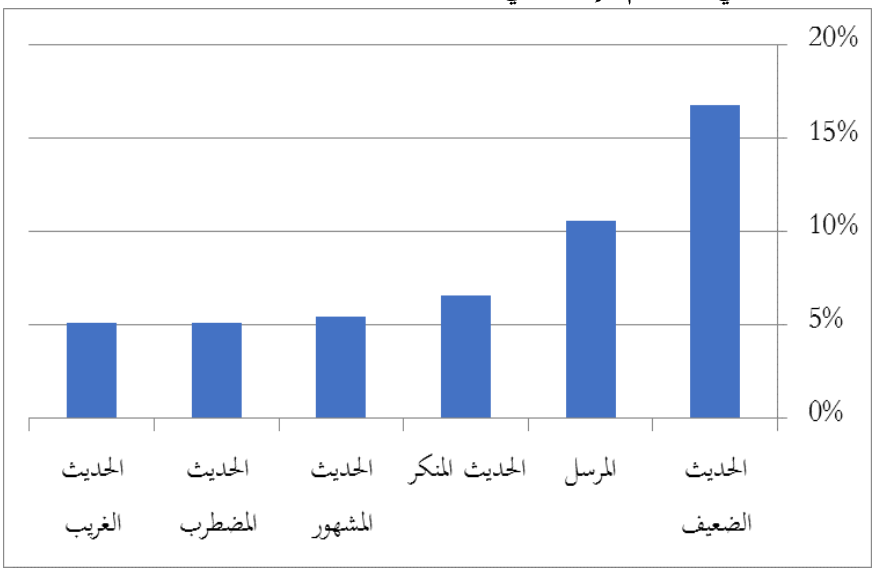

(١)

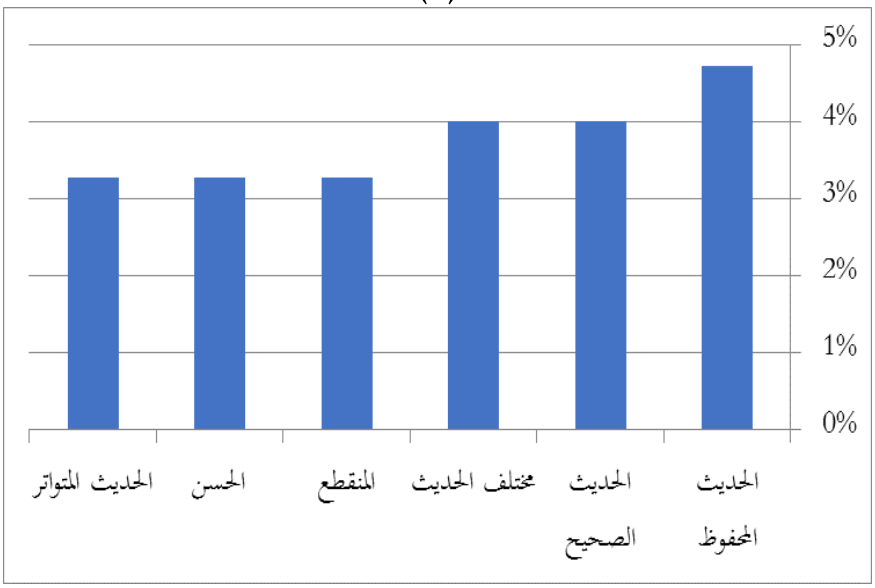

(٢)

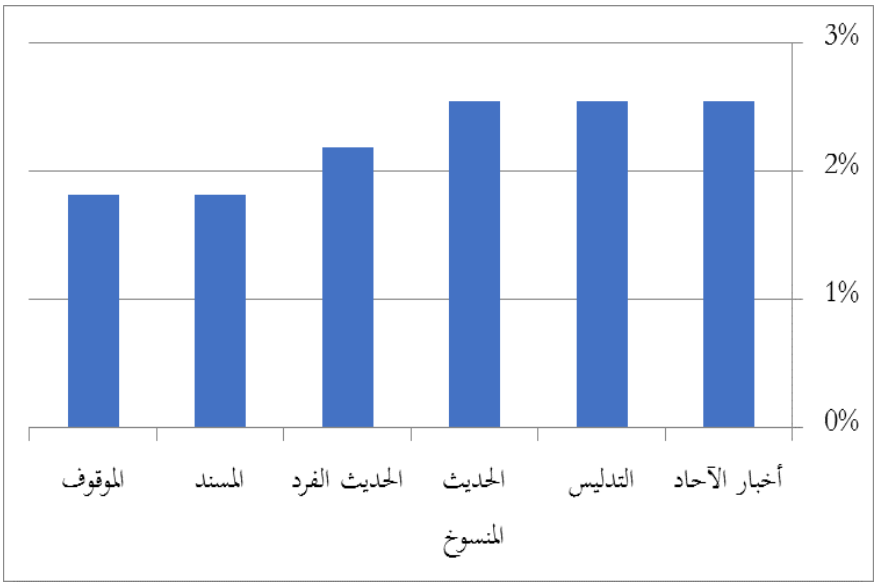
3%
2%
1%
0%
أخبار الآحاد
التدليس
الحديث المنسوخ
الحديث الفرد
المسند
الموقوف

(٣)

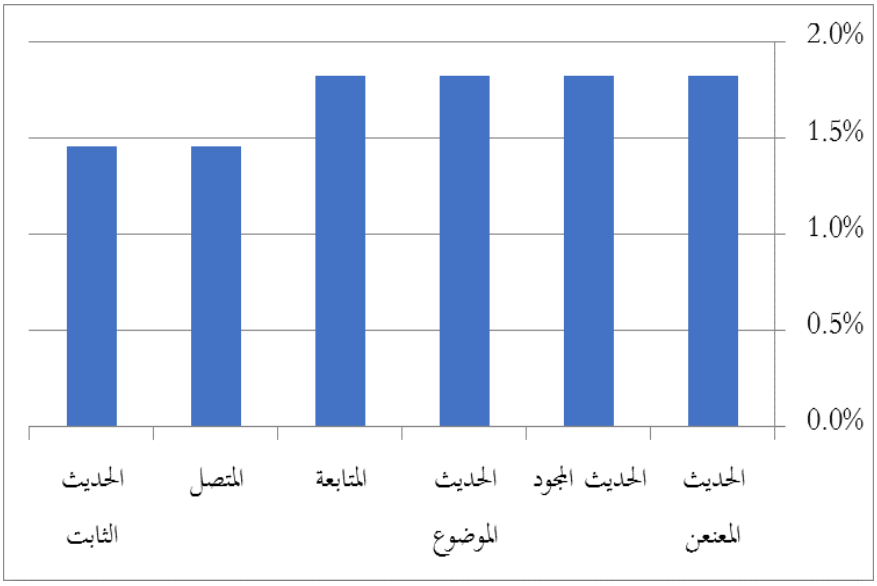
2.0%
1.5%
1.0%
0.5%
0.0%
الحديث المعنعن
الحديث المجود
الحديث الموضوع
المتابعة
المتصل
الحديث الثابت

(٤)

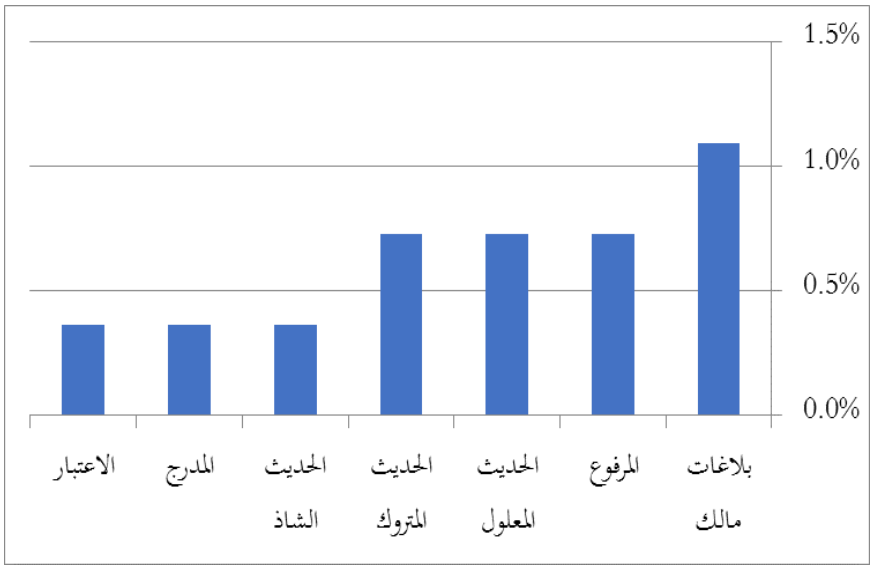
1.5%
1.0%
0.5%
0.0%
الاعتبار
المدرج
الحديث الشاذ
الحديث المتروك
الحديث المعلول
المرفوع
بلاغات مالك

(٥)

المبحث الثالث: دلالة المصطلحات والألقاب عند ابن عبد البر في كتاب التمهيد.

المطلب الأول: المرسل والمسند والمنقطع والمتصل والموقوف والتدليس:

ذكر ابن عبد البر مصطلح(المرسل) في تسعة وعشرين موضعاً[١]، والمسند في خمسة مواضع[٢]، والمنقطع في تسعة مواضع[٣]، والمتصل في أربعة مواضع[٤]، والموقوف في خمسة مواضع[٥]، والتدليس في سبعة مواضع[٦].

وقد عقد ابن عبد البر في التمهيد باباً يتناول فيه المرسل والمسند والمنقطع والمتصل والموقوف والتدليس، مشيراً إلى اتفاق الجميع على هذه الألقاب، يقول:"هذه أسماء اصطلاحية وألقاب اتفق الجميع عليها"[٧].

ذكر ابن عبد البر الدوافع للإرسال، وعنده أن الإرسال تبعث إليه مجموعة من الأمور منها النقل بدون التدقيق والتحري، كأن ينقل عن ناقل الخبر، ولما وقر الخبر في نفسه نقله دون تحرٍ له، أو قد يكون مرسل الحديث قد نسي من حدثه به فذكره عنه، ورأى ابن عبد البر أن هذا النوع لا يضر إذا كان أصل مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة كمالك وشعبة أو تكون مذاكرة فربما ثقل معها الإسناد وخف الإرسال إما لمعرفة المخطابين بذلك

---

(١)التمهيد:(١٩/١)،(٢٠/١)(٦٧/٢٢)،(١٧/١)،(٤٤٢/٦)،(٢/١)،(٣/١)،(٣٧/١)،(٣٩/١)،(٢/١)(٦/٤١)،(٩٤/١٥)،(٢٢/٢٤)،(١/٤)،(٣٢٦/٤)،(٥/١)،(٦/١)،(٥٥/٢٢)،(٩٤/٢٢)،(١٢٥/٢٣)،(٢٤/٩)،(٣٢٠/٢٢)،(٢٤/٢٤)،(١٢٩/٢٤)،(٢٢٠/٢٤)،(١٢٨/٢٤)،(٣٠/١)،(٤٣٨/٦)،(٣٠/١).

(٢) التمهيد: (٥/١)،(٥/١)،(٢٢/١)،(٧٨/٢٣)،(٨٣/٢٣).

(٣)التمهيد :(٢٢/١)،(٥/١)،(٣٠٣/٢٣)،(١١٦/١)،(٣٩/١)،(٣٢٢/٢٢)،(١٦/٢٣)،(١٨/٢٣)،(٢٦٥/٥).

(٤) التمهيد:(١٦/٢٣)،(١٨٣/٥)،(٣٢٨/١٦)،(٤٥/٢).

(٥) التمهيد: (٢٥٩/١)،(٢٦/٢٣)،(٨٦/٢٣)،(٧٦/٢٢)،(١٦٠/٢٤).

(٦) التمهيد: (٢٧/١)،(٣٣/١)،(٣٤/١)،(٣٠/١)،(٣٢/١)،(٣٩/١)،(٤٤٢/٦).

(٧) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٢/١).

الحديث واشتهاره عندهم أو لغير ذلك[١].

وجعل ابن عبد البر الأصل حال المحدث فإن كان لا يأخذ إلا عن ثقة، وهو في نفسه ثقة وجب قبول حديثه مرسله ومسنده، وإن كان يأخذ عن الضعفاء ويسامح نفسه في ذلك وجب التوقف عما أرسله حتى يسمي من الذي أخبره.

وأما المرسل عند ابن عبد البر فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومن كان من سائر التابعين الذين صح لهم لقاء جماعة من الصحابة ومجالستهم فهذا هو المرسل عند أهل العلم ومثله أيضاً [٢].

ويفهم من كلام ابن عبد البر أن الحديث المرسل قد وقع في حده اختلافٌ على قولين:

الأول: وهو المشهور، أنه ما رفعه التابعي إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –، بغض النظر عن أعداد الساقطين من السند بين التابعي والنبي، سواء كان من كبار التابعين، كعبيد الله بن عدي بن الخيار وقيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب، وأمثالهم أو من صغار التابعين، كالزهري وأبي حازم، ويحيى ابن سعيد الأنصاري، وأشباههم.

الثاني: أنه ما رفعه التابعي الكبير إلى النبي – صلى الله عليه وسلم–، فهذه الصورة لا خلاف فيها، كما قال ابن الصلاح أما مراسيل صغار التابعين، فإنها لا تسمى مرسلة على هذا القول منقطعة هكذا حكاه ابن عبد البر عن قوم من أهل الحديث، قال ابن عبد البر:"وقال آخرون حديث التابعين عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمى منقطعاً لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين وأكثر روايتهم عن التابعين فما ذكروه عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمى منقطعاً، قال أبو عمر المنقطع عندى كل ما لا

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٧/١).
(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٩/١-٢٠).

يتصل سواء كان يعزى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى غيره،" [١]

والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك إذا لم يذكروا الصحابي في إسنادهم، وأما مراسيل الصحابة فقد اتفق الكل على قبولها، إلا ما انفرد به الإمام أبو إسحاق الإسفراييني، من أصحاب الإمام الشافعي، فإنه لم يقبلها أيضاً، وذلك مثل قول عائشة رضي الله عنها: (أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم) [٢]، نزل قبل ولادتها بخمس سنين، فيكون قد سمعت القصة من النبي صلى الله عليه وسلم، أو من صحابي أدرك ذلك الزمان. [٣]

وأما المسند عند ابن عبد البر فهو ما رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة، فالمتصل من المسند مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. [٤]

والحديث المسند في قول الحافظ أبي بكر الخطيب هو: ما اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم، فإن أسند منقطعٌ

---

(١) انظر: شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م، (٢٠٣/١-٢٠٤)، شرح المنظومة البيقونية، يوسف بن جودة يس يوسف الداودي، دار الأندلس للطباعة، مصر، (ص٤٠).

(٢) أخرجه البخاري، باب قوله: {خلق الإنسان من علق} [العلق: ٢]، (١٧٤/٦)، رقم الحديث(٤٩٥٥)، وأخرجه مسلم، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (١٣٩/١)، رقم(١٦٠).

(٣) مشيخة القزويني، عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين (المتوفى: ٧٥٠هـ)، تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م (ص: ١٠٠).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢١/١).

كمالكٍ، عن الزهري، عن ابن عباسٍ، فليس بمسندٍ، لأن الزهري لم يسمع من ابن عباسٍ. (١)

ذكر أبو بكر الخطيب الحافظ رحمه الله: أن المسند عند أهل الحديث هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم، وذكر أبو عمر بن عبد البر الحافظ: أن المسند ما رفع إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – خاصة. وقد يكون متصلاً مثل: " مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "، وقد يكون منقطعاً مثل: " مالك، عن الزهري، عن ابن عباس، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ". فهذا مسند؛ لأنه قد أسند إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو منقطع؛ لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهم، وحكى أبو عمر عن قوم أن المسند لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعاً إلى النبي – صلى الله عليه وسلم. (٢)

يلاحظ على كلام ابن الصلاح أنه ذكر التعريفات المختلفة، ولم يرجح بينها، وخلاصة القول: أن حد الحديث المسند هو: ما اجتمعت فيه صفتا اتصال السند (في الظاهر)، والرفع إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – معاً.

---

(١) انظر: مشيخة القزويني (ص: ٩٨).

(٢) انظر: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م،(٤٢/١-٤٣)، وانظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)،تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ (ص: ١٤٥)، وانظر: المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق، د راوية بنت عبد الله بن علي جابر، رسالة: دكتوراه في قسم الشريعة والدراسات الإسلاميَّة، تخصُّص الكِتَابِ والسُّنَّةِ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز بجدة ــ المملكة العربية السعودية١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، (ص٩٨)

ومنه ما أخرجه البخاري في صحيحه، فقال: حدثنا أبو عاصم، عن مالك، عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة – رضي الله عنه –، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء)[1]

وهذا الحديث يجتمع فيه صفتا الاتصال والرفع معاً حتى يطلق عليه حديثاً مسنداً؛ فإذا اختل أحد الشرطين مثل: انقطاع السند أو كان الحديث موقوفاً أو مقطوعاً فلا يسمى مسنداً، حتى يكون متصلاً مرفوعاً، وقد يكون صحيحاً أو ضعيفاً تبعاً للسند.

وكما مر فيما نقله ابن الصلاح أن المنقطع من المسند مثل مالك عن يحيى بن سعيد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عبد الرحمن بن قاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم[2]، وما كان مثله مسند لأنه أسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورفع إليه وهو مع ذلك منقطع لأن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن ابن القاسم لم يسمعا من عائشة ، وأكثر من هذا في الانقطاع مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عائشة وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان مثله.

وأما المتصل جملة فمثل مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً أو موقوفاً وكذلك أيوب عن أبي قلابة عن أنس مرفوعاً أو موقوفاً. [3]

والمنقطع من مباحث السند، والمراد به السند الذي سقط منه واحد أو أكثر بشرط عدم التوالي، والمتصل: ويسمى الموصول، وهو ما اتصل

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، باب: إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه، (٨١/١)، رقم(٣٥٩)، ومسلم في صحيحه،(٣٦٨/١)، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، رقم(٥١٦).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٢/١).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٣/١).

سنده سواء كان مرفوعاً إليه–صلى الله عليه وسلم – أو موقوفاً. (١)

وعند ابن عبد البر فلا فرق عنده بين المسند والمرفوع مطلقاً فيلزم على قوله أن يتحد المرسل والمسند، وهو مخالف للمستفيض من عمل أئمة الحديث في مقابلتهم بين المرسل والمسند، فيقولون: "أسنده فلان وأرسله فلان"، وأما الحاكم وغيره ففرقوا بين المسند والمتصل والمرفوع، بأن المرفوع ينظر إلى حال المتن مع قطع النظر عن الإسناد، فحيث صح إضافته إلى النبي–صلى الله عليه وسلم –كان مرفوعاً سواء اتصل سنده أم لا، ومقابله المتصل؛ فإنه ينظر إلى حال السند مع قطع النظر عن المتن سواء كان مرفوعاً أو موقوفاً. (٢)

وذكر ابن الصلاح أن المتصل يقال فيه الموصول، ومطلقه يقع على المرفوع والموقوف وهو الذي اتصل إسناده، فكأن كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه، ومثال المتصل المرفوع من "الموطأ ": (مالك، عن ابن شهاب، عن سالم ابن عبد الله، عن أبيه، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –)، ومثال المتصل الموقوف: (مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قوله) (٣).

وذكر ابن عبد البر الخلاف حول العمل بالمرسل أو المنقطع، وذلك على رأيين:

الأول: من قال برد المراسيل وهم الشافعي وأصحابه، وحجتهم في

---

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م،(٣٩٨/١)

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)،تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، (٥٠٦/١)

(٣) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت فحل (ص: ١١٦)

ردها الحاجة عدالة المخبر، وأنه لا بد من علم ذلك فإذا حكى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة، إذ قد صح أن التابعين أو كثيراً منهم رووا عن الضعيف وغير الضعيف فهذه النكتة عندهم في رد المرسل لأن مرسله يمكن أن يكون سمعه ممن يجوز قبول نقله، وممن لا يجوز ولا بد من معرفة عدالة الناقل فبطل لذلك الخبر المرسل للجهل بالواسطة.

الثاني: مالك وأصحابه: قالوا باستعمال المرسل مع المسند كما يوجب الجميع استعمال المسند ولا يردون بالمسند المرسل. (١)

والموقوف كما ذكر ابن عبد البر أنه ما وقف على الصحابي ولم يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم (٢)، وفصل ابن الصلاح في تعريفه بأنه ما يروى عن الصحابة – رضي الله عنهم – من أقوالهم، أو أفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم ، وجعل منه ما يتصل الإسناد فيه إلى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول، ومنه ما لا يتصل إسناده فيكون من الموقوف غير الموصول، على حسب ما عرف مثله في المرفوع إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم (٣).

وأما التدليس فعرفه ابن عبد البر في التمهيد بقوله:"هو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره عنه ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أن الأغلب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره وقد يكون لأنه استصغره"(٤) هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك.

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٦/١).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٣/١).

(٣) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت فحل (ص: ١١٧)، وينظر: الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الطبعة الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م، (١٤٠/١)

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٥/١).

وعرفه ابن عبد البر في موضع آخر بقوله:" وأما التدليس فمعناه عند جماعة أهل العلم بالحديث أن يكون الرجل قد لقي شيخاً من شيوخه فسمع منه أحاديث لم يسمع غيرها منه ثم أخبره بعض أصحابه ممن يثق به عن ذلك الشيخ بأحاديث غير تلك التي سمع منه"(١).

ومن المفيد أن نشير إلى أن ابن عبد البر قد أشار بكلامه السابق إلى نوعين من التدليس، هما: تدليس الإسناد، والثاني تدليس الشيوخ، فتدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه، موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر، ومن شأنه أن لا يقول في ذلك: (أخبرنا فلان)، ولا(حدثنا)، وما أشبههما. وإنما يقول: (قال فلان أو عن فلان). (٢)

وتدليس الشيوخ، وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه، أو يكنيه أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف. (٣)

وفات ابن عبد البر الحكم على النوعين، وهذا ما فصل فيه القول ابن الصلاح ، فقد ذكر أن القسم الأول فمكروه جداً، ذمه أكثر العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذماً له، وأما القسم الثاني فأمره أخف، وفيه تضييع للمروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته، ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه، فقد يحمله على ذلك كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة، أو كونه متأخر الوفاة قد شاركه في السماع منه جماعة دونه، أو كونه أصغر سناً من الراوي عنه، أو كونه كثير الرواية عنه، فلا يحب الإكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة. (٤)

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٧/١).
(٢) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت فحل (ص: ١٥٧)
(٣) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت فحل (ص: ١٥٨)
(٤) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت فحل (ص: ١٦١-١٦٢)

المطلب الثاني: الضعيف والمنكر والمشهور والمضطرب والغريب:

ذكر ابن عبد البر الحديث الضعيف في ستة وأربعين موضعاً[١]، وهذه أعلى نسبة في المصطلحات، والحديث المنكر في ثمانية عشر موضعاً[٢]، والمشهور في خمسة عشر موضعاً[٣]، والمضطرب في أربع عشرة موضعاً[٤]، والغريب في أربع عشرة موضعاً[٥].

ويذكر ابن عبد البر الحديث الضعيف ليوقف عليه ولتتبين علته، فبعدما ذكر الحديث: «هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الْقَدَرِيَّةِ وَالْعَصَبِيَّةِ وَالرِّوَايَةِ عَنْ غَيْرِ ثَبْتٍ» [٦]،حكم ابن عبد البر على هذا الحديث بأن في إسناده ضعف، وقد حدد الضعيف بما لا يرفع وإن لم يحتج به، ورب حديث ضعيف الإسناد صحيح المعنى، واستشهد بحديث«لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا

(١) التمهيد : (٣٨١/١) ، (٣٩/٥)، (٥٨/١)، (١٢٧/١)، (٣٩/٦)، (٤٢/٨)، (٧٧/٥)، (١٣٧/٤)، (٤/ ١٦٥)، (٢٢٠/٥)، (٥/ ٢٢١)، (٢٠/١٩)، (٣٩/٥)، (٢٧٣/٥)، (٢٥/١٠)، (٥٩/١٠)، (٢١٤/١٠)، (٢٣٦/١٤)، (١٨٠/٢٠)، (٨٢/١٦)، (١٩٠/١٦)، (١٩٥/١٦)، (٢٠٥/٢٣)، (٢٢٩/١٦)، (٢٤٣/١٦)، (١٨/٢١)، (٩٥/٢٢)، (١٩٤/٦)، (١٠٩/١٧)، (٤/٢٠)، (٢٠/ ٣٢)، (٦٨٩/٢١، (٧٥/٢٤)، (٢٤/ ٨١)،) ٣٦٥/١٧(، (٩٩/٢٢)، (١٦٥/١٩)، (١٦٢/٢٠)، (٢٥٩/٢٠)، (٩٩/٢٢)، (١١٠/٢٠)، (٢٠٦/٢٢)، (١٣٤/٢٤)، (٢١٦/٢٤)، (٣٠٤/٢٤)، (١٤٣/٦).

(٢) التمهيد (١٤/١٠)، (١٨٠/١٧)، (١٧/ ٤٣٥)، (١٢٥/٥)، (٥/ ٢٢٦)، (١٦٥/١٩)، (١٦٥/١٩)، (١٣٤/٢١)، (٢١/ ١٣٥)، (٢٢٠/٢٠)، (١١٤/٢١)، (١٩٣/٢٠)، (٢٩٠/٥)، (٢٩٧/٥)، (٩٦/٦)، (٣٥/٢٢)، (٩٣/١٢)، (١٨/١٤)

(٣) التمهيد (١٩/١٢)، (٢٦/٢٠)، (٢٠/ ٣٢)، (٢/٥)، (١٤٧/١٨)، (٤٣٧/٢٣)، (١٠٩/٢٤)، (١٩/١٠)، (١٩/٢١)، (٢١/ ١٣١)، (٣١/٢١)، (١٢/ ١٩)، (٢٣٤/١٥)، (١٧١/٢٤)، (١٢٩/٢٤).

(٤) التمهيد (٢٣٠/٢)، (١٣٧/٤)، (٤/ ١٦٤)، (٢٧/٩)، (٩/ ٢٥١)، (١٣٩/١٠)، (٢١٨/٢٣)، (١٣٩/١٠)، (٢٤٩/١٣)، (٢٢٩/١٤)، (٢٧٤/١٠)، (٣٠٠/١٧)، (٣٠٤/١٦)، (٢١٦/١٧)

(٥) التمهيد (٤١/٥)، (٥/)، (٥/ ٤٣)، (٤٣٤/١٧)، (١٠/٢٢)، (٢٢/ ١٨٣)، (٤٤/١٩)، (٢١/٢٠)، (٢٠/ ١٣٦)، (٣٧٤/٢٤)، (٢١/٢١)، (٣٦/٢٢)، (٢٨٩/١٨)، (١٤٩/٢٢)

(٦) كتاب القدر، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَفاض الفِرْيابِي (المتوفى: ٣٠١هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، (٢٥٤/١)، باب ما روي في أولاد المشركين، (٣٨٨).

الثِّقَاتُ»[١].

إن تعريف ابن عبد البر للحديث الضعيف يختلف عن المشهور في ذلك، فكل كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن، فهو حديث ضعيف[٢]، ومنه ما له لقب خاص: كالموضوع، والشاذ، وغيرهما[٣].

قال الذهبي الضعيف:"ما نَقَص عن درجة الحَسَن قليلاً. ومِن ثَمَّ، تُرُدِّدَ في حديثِ أُنَاسٍ: هل بَلَغ حديثُهم إلى درجةِ الحَسَنِ أم لا؟ وبلا ريبٍ، فخَلْقٌ كثيرٌ من المتوسطين في الرِّوايةِ بهذه المثابة. فآخِرُ مراتب الحَسَنِ هي أولُ مراتب الضَّعيف، أعني الضعيف الذي في "السُّنَن" وفي كتب الفقهاء، ورُواتُه ليسوا بالمتروكين: كابن لَهِيعَة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وأبي بكر بن أبي مريم الحمصيّ، وفَرَج بن فَضَالة، ورِشْدِين، وخلقٍ كثير"[٤].

وقد حدد ابن دقيق العيد الطرق التي نعرف من خلالها الثقات من الرواة، ومنها:

-ذكر ألفاظ المزكّين فى المصنفات على أسماء الرجال، مثل تاريخ البخارى وابن أبى حاتم.

-تخريج الشيخين أو أحدهما فى الصحيح، وذلك إذا خرجا له فى

(١) الحديث أخرجه مسلم، بَابُ في أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (١٥/١)، وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٥٨/١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث – ت عتر (ص: ٤١)

(٣) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، (ص: ٣١)

(٤) الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ، (ص٣٣)

الأصول.

-تخريج من خرَّج الصحيح بعد الشيخين، ومن خرَّج على كتابيهما، إذا كان المُخرّج قد سمى كتابه بالصحيح، أو ذكر لفظاً يدل على اشتراطه لذلك.

-أن يتتبع رواية من روى عن شخص فزكاه فى روايته، بأن يقول: حدَّثنا فلان وكان ثقة مأموناً. (١)

وأشار ابن عبد البر إلى أن الحديث الضعيف قد لايصح لضعف سنده، يقول:"واحتج بحديث ابن مسعود حين علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد وقال إذا فرغت من هذا فقد تمت صلاتك وقضيت ما عليك، قال عنه ابن عبد البر:وهذا حديث لا يصح لضعف سنده واختلافهم في لفظه"(٢).

وجعل ابن عبد البر الإسناد الموصوف باللين يلحق بالضعيف، وجعل منه ما روي بإسناد فيه لين أنه قال:"من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر كتب منافقاً"(٣)، وأما قوله في الحديث من غير عذر فالعذر يتسع القول فيه وجملته كل مانع حائل بينه وبين الجمعة مما يتأذى به(٤).

---

(١) الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، (٥٤/١-٥٥)، وانظر: شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِي عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، (١٢٧/١).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢١٤/١٠)، وانظر: الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي ٣٦٨هـ - ٤٦٣هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة – دمشق، دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، (٣٨٤/٤).

(٣) أخرجه ابن خزيمة، باب ذكر الدليل على أن الوعيد لتارك الجمعة هو لتاركها من غير عذر صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، (١٧٦/٣)، (١٨٥٧).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٤٣/١٦).

ويرى ابن عبد البر أن **الحديث المنكر** لا تقوم به حجة لضعفه ونكارته، وذكر في هذا الباب حديث منكر رواه عبد الملك بن زيد الطائي عن عطاء بن زيد مولى سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين منبري وقبري، و(اصطوانة) التوبة روضة من رياض الجنة[١]، والصحيح فيه ما في الموطأ ... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة"[٢].

إذا تقرر ذلك، فالصحيح في الرواية: "بيتي" وروي مكانه: "قبري"، وجعله بعضهم تفسيرًا و"بيتي"، قاله زيد بن أسلم، والظاهر بيت سكناه، والتأويل الآخر جائز؛ لأنه دفن في بيت سكناه، وقيل: "ما بين حجرتي ومنبري" ولا خلاف بين القولين، لأن قبره-صلى الله عليه وسلم-في حجرته[٣].

وقد وصف ابن عبد البر أن إسناد المنكر ليس بالقوي، وأنكر على من قال بأن حديث عائشة «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ»[٤]، من هذا النوع، يقول:" وأما الأحاديث في هذا الباب عن عائشة

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٨٠/١٧).

(٢)الحديث أخرجه البخاري، باب فضل ما بين القبر والمنبر (٦١/٢)، رقم(١١٩٦)، لنظر: صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ، وأخرجه مسلم، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة، (١٣٩١)، انظر: صحيح مسلم،(١٠١١/٢)، ، وللمزيد انظر: المسنَد الصَّحيح المُخَرّج على صَحِيح مُسلم، أبو عَوانة يَعقُوب بن إسحَاق الإسفرَاييني (المتوفى ٣١٦ هـ)، تحقيق:سَراج الحقّ بن محمّد هَاشِم، الجَامِعَة الإسلاميَّة، المملَكة الْعَرَبيَّة السَّعُودية، الطبعة الأُولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، (٤٣٥/١٠)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، (٤٩/٩).

(٣) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، (٢٤٩/٩)، وانظر: البدرُ التمام شرح بلوغ المرام، الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغربي (المتوفى: ١١١٩ هـ)، تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، دار هجر، الطبعة الأولى، (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)،(٤٤١/٥).

(٤) الحديث أخرجه مسلم، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة، (١١٠٦)، انظر: صحيح مسلم،(٧٧٨/٢).

فأسانيدها لا مطعن لأحد فيها"[1].

غير أن هذا الحديث كان مما قد خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ترى إلى قول عائشة رضي الله عنها: «وأيكم كان أملك لأربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟»[2]، قيل له: إن قول عائشة رضي الله عنها هذا إنما هو على أنها لا تأمن عليهم ولا يأمنون على أنفسهم ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمنه على نفسه لأنه كان محفوظاً، والدليل على أن القبلة عندها لا تفطر الصائم ما قد روينا عنها أنها قالت: «فأما أنتم فلا بأس به للشيخ الكبير الضعيف»[3] أرادت بذلك أنه لا يخاف من أربه فدل ذلك على أن من لم يخف من القبلة وهو صائم شيئاً آخر وأمن على نفسه أنها له مباحة. [4]

وحول المنكر ذكر الحديث (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٢٤/٥).

(٢) أخرجه أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، (٢٠٥/٤٠)، رقم(٢٤١٧٤)، والسنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ،(٢٩٥/٣)، رقم(٣٠٤٣). ، ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الخبر، والمعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، (١٥٢/٤)، رقم(٢٨٤٦)، ولم يرو هذا الحديث عن يونس بن عبيد إلا عدي بن الفضل، تفرد به: ورد بن عبد الله .

(٣) معني الآثار،(٩٣/٢)، باب القبلة للصائم،(٣٣٩٥)، ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، (٥١٢/٨).

(٤) انظر: شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق)، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب، الطبعة الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، (٩٣/٢).

غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[١]، والحديث رواه مالك مرسلاً، أي بحذف الصحابي.

قال ابن عبد البر: "لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، وهو حديث غريب لا يكاد يوجد، قال: وزعم البزار أن مالكا لم يتابعه أحد على هذا الحديث إلا عمر بن محمد، عن زيد بن أسلم، وليس بمحفوظ عن النبي – صلى الله عليه وسلم – بوجه من الوجوه إلا بهذا الوجه لا إسناد له غيره، قال ابن عبد البر: مالك عند جميعهم حجة فيما نقل". [٢]

ويفهم من كلام ابن عبد البر حول مصطلح المنكر أنه المنكر قسمان:

الأول: المنفرد المخالف لما رواه الثقات، لوهمٍ حصل له وإن كان ثقةً.

والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده، وهذا أضعف من ذاك. [٣]

وأشار ابن عبد البر إلى الحديث المشهور ممثلاً له بحديث(إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا! عن الصلاة) [٤].

قال ابن عبد البر هذا الحديث يتصل من وجوه كثيرة ثابتة ... إلا أنه ليس في حديثه عن أبي الزناد قوله اشتكت النار إلى آخر الحديث[٥]، وقد

---

(١) أخرجه مالك، باب جمع الصلاة، (٨٥)، انظر: موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥م، (١٧٢/١)، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، (٦٢٨/٢)، باب المساجد ومواضع الصلاة(٧٥٠).

(٢) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٤١/٥-٤٤)، وانظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (٤٦٥/٢).

(٣) مشيخة القزويني،(١١٣/١).

(٤) الحديث أخرجه البخاري، باب الإبراد بالظهر في السفر،(١١٣/١)، برقم(٥٣٩)، وأخرجه مسلم، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، وينالله الحر في طريقه،(٤٣١/١)، برقم(٦١٦).

(٥) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١/٥-٢).

رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة منهم أبو ذر وأبو موسى الأشعري وهو حديث صحيح مشهور فلا معنى لذكر الأسانيد فيه، ومشهور في المسانيد والمصنفات كما وصفنا، وفيه دليل على أن الظهر يعجل بها في غير الحر ويبرد بها في الحر ومعنى الإبراد التأخير حتى تزول شمس الهاجرة [١].

ويفهم من كلام ابن عبد البر أن الحديث المشهور لا يعني الشهرة على الألسنة، إنما

الذي رواه الجماعة الكثيرة عن إمامٍ من أئمة رواته. [٢]

أما الحديث المضطرب فالاضطراب لغة: "يقال: الموج يضطرب أي: يضرب بعضه بعضاً، ويقال: اضطرب الحبل بين القوم إذا اختلفت كلمتهم، واضطرب أمره: أختل، وحديث مضطرب السند، وأمر مضطرب" [٣].

واصطلاحاً:" الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان" [٤].

هذا فيما إذا كان الاختلاف الوارد في سند الحديث أو متنه إنما جاء من قبل رواة اشتركوا في الرواية عن شيخ، ولم يمكن الجمع بين الروايات المختلفة، أو ترجيح إحدى تلك الروايات على الباقي، أما كون الاضطراب مسلكاً من مسالك العلة إذا كان مصدره الشيخ الذي يروى عنه الحديث، فقد لا يكون ضابطاً لحديثه فيحدث به على أوجه مختلفة ويحمل كل راو عنه ما

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١/٥-٢).

(٢) مشيخة القزويني،(١٠٥/١)، وانظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، (٤٩/١).

(٣) لسان العرب ٥٤٣/١-٥٤٤.

(٤) المقدمة ٢٦٩.

سمع منه، قال الذهبي: "إذا اختلف جماعة فيه، وأتوا به على أقوال عدة فهذا يوهن الحديث ويدل على أن راويه لم يتقنه" (١).

قال الصنعاني: "والاضطراب نوع من الإعلال" (٢)، ومن الأمثلة على إعلال أحاديث بعض الرواة قال ابن عبد البر: "وقد اضطرب فيه وكيع فمرة رواه هكذا ومرة جعله عن إبراهيم بن سعد عن أبيه وأسامة وحذيفة بن ثابت مكان حذيفة وأصحاب الثوري يخالفونه في ذلك فسقط الاحتجاج بروايته" (٣).

وقد أشار ابن عبد البر إلى الحديث المضطرب بأنه ما في إسناده ولفظه اختلافٌ، وذكر حديث الجهر في القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم، وقد اختلف رواة هذا الحديث في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متدافعاً، منهم من يقول فيه كانوا لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم، ومنهم من يقول كانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم، ومنهم من قال كانوا لا يتركون بسم الله. (٤)

(١) الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ، ص ٥٣.

(٢) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ٢٧/٢.

(٣) التمهيد ٢٥٦/١٢.

(٤) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، باب من كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، انظر: الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ه، (٣٥٩/١)، وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٣٠/٢).

المطلب الثالث: المحفوظ، والصحيح، ومختلف الحديث، والحسن، والمتواتر:

ذكر ابن عبد البر مصطلح المحفوظ في ثلاثة عشر موضعاً[١]، والصحيح في أحد عشر موضعاً[٢]، ومختلف الحديث في أحد عشر موضعاً[٣]، والحسن في تسعة مواضع[٤]، والمتواتر في تسعة مواضع[٥].

وأول هذه المصطلحات لدى ابن عبد البر مصطلح(المحفوظ)، وقد ربط المحفوظ بالمرفوع والصحيح، وذكر حديث: "مسح الحصباء مسحة واحدة وتركها خير من حمر النعم"[٦]، وقال عنه:" وحديث أبي ذر في مسح الحصباء مرفوع صحيح محفوظ"[٧].

وهذا الحديث مسند مرفوع صحيح محفوظ من حديث أبي ذر من رواية الزهري وغيره. [٨].

وقد يكون الحديث المحفوظ من رواية الثقات، أشار ابن عبد البر إلى

---

(١) التمهيد (١٧١/١٨)، (١١٦/٢٤)، (١٤٦/٢٢)، (١٤٩/٢٢)، (٢٨/٢٤)، (٢٤/ ٩٢)، (٤٧/٢٢)، (٧٨/٢٣)، (٣٨٤/٢٤)، (٢١٤/٢٤)، (٣٣٤/٢٤)، (٣٨٢/٢٤)، (٩٨/٢٤).

(٢) التمهيد (٩١/١)، (١٦/٢٤)، (٧٩/١)، (٢٢٩/١٦)،(٢٥٨/١٩)، (١٨٣/٢٢)، (٢٦/٢٣)، (١٦٠/٢٤)، (٣٠٤/٢٣)، (١٦٠/٢٤)، (١٩/٥).

(٣) التمهيد (١٠٢/٢)، (١٠٢/٢) (١١/٣) (٢٠/٦)، (٢٦/٩)، (٩/ ١١٥)، (٢٥/١٠) (٢٥٢/١٢)، (١٢/ ٢٥٥) (١٠٢/٢)، (١٩٨/١٢)

(٤) التمهيد (١٩٥/١٧)، (٥٩/٥)، (٥٥/٦)، (٣٣٣/٢٢)، (٣٥٤/٢٤)،(٣٧٤/٢٤)، (١٠٦/٢٤) (٣٧٤/٢٤) (٤٣٧/٢٤).

(٥) التمهيد (١٦٣/٥)، (٢٥٧/٦)، (/٦ ٤٧٣)، (٤٠/٢٢) (٣٠٠/١٥)، (١٩٧/١٧)، (٣٣٣/٢٢)، (١٥٧/٢٣)، (٢٠/٢٤).

(٦) أخرجه مالك، باب مسح الحصباء في الله (٤٢١)، موطأ مالك، (١٦٣/١).

(٧) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١١٦/٢٤).

(٨) التَّقصّي لما في المُوَطَّأ مِنْ حَدِيْثِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم)، أبو عُمَر يُوسُف بن عَبْدِ البر النَّمْرِيِّ الأَنْدُلُسِيِّ (٣٦٨ – ٤٦٣ هـ)، اعتَنَى بِهِ: فيصل يوسف أحمد العلي – الطَّاهر الأَزْهَرخُذَيْري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م، (٤٨٢/١).

ذلك في حديث:" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل في القبر فقال بئس مضجع المؤمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئسما قلت فقال الرجل إني لم أرد هذا إنما أردت القتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مثل القتل في سبيل الله ما على الأرض بقعة هي أحب إلي أن يكون قبري بها منها ثلاث مرات"(١).

والحديث رواه مالك مرسلاً، قال الإمام: الحديثُ مُرْسَلٌ، والمعنى صحيحٌ (٢)، قال ابن عبد البر:"وهذا الحديث لا أحفظه مسنداً، ولكن معناه موجود من رواية مالك وغيره، وفضائل الجهاد كثيرة جداً، وأما تمني رسول الله صلى الله عليه وسلم للقتل في سبيل الله فمحفوظ من رواية الثقات"(٣).

وأشار ابن عبد البر إلى مصطلح(الصحيح) خلال تعرضه لحديث مالك عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي، قال قال معاوية بن أبي سفيان وهو على المنبر أيها الناس لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ثم قال سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله على هذه الأعواد"(٤)، قال ابن عبد البر:" وهذا حديث مسند صحيح، وإن كان ظاهره في هذا الإسناد الانقطاع، وقد سمع ذلك محمد بن كعب من معاوية ذكر ذلك بعض رواة مالك عن

(١) الحديث رواه مالك، باب الشهداء في سبيل الله، (١٦٧٨)، موطأ مالك، (٦٥٨/٣)، وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٩٢/٢٤).

(٢) المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، (١٨٨٦/٥)، (٢٧٥٧).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٩٢/٢٤).

(٤) المعجم الكبير للطبراني، (٣٣٩/١٩).

مالك وهو محفوظ أيضاً من غير طريق مالك"[١].

وهذا التعريف الضمني للصحيح استفاد منه ابن الصلاح في المقدمة حيث عرف الصحيح بأنه:" فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً"[٢].

وحكم على حديث مالك "أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وسلف"[٣]، قال:"وهذا الحديث محفوظ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو حديث صحيح رواه الثقات عن عمرو بن شعيب وعمرو بن شعيب ثقة إذا حدث عنه ثقة "[٤].

وذكر أن هناك ما يطلق عليه أصح الأحاديث، وهي درجة من درجات الصحة، وذلك خلال تناوله لحديث:"أن أعرابيا أتى المسجد فبال فيه فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعا بماء فصبه عليه"[٥].

وهذا أصح الأحاديث ورد في الماء عند ابن عبد البر، وهو ينفي التحديد في مقدار الماء الذي تلحقه النجاسة [٦].

وأشار إلى مختلف الحديث عندما ذكر أن الاختلاف على الأئمة كثير، ولا يقدح ذلك في روايتهم، وقد جاء هذا عند تناوله للحديث:" دخلت مع نسوة من قريش دار أبي حسين ننظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسعى بين الصفا والمروة، فرأيته يسعى وإن مئزره ليدور من شدة السعي حتى لأقول: إني لأرى ركبتيه، وسمعته يقول: «اسعوا، فإن الله عز وجل

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٣/٧٨).
(٢) مقدمة ابن الصلاح،(١/١١-١٢).
(٣) موطأ مالك، (٤/٩٥٠)، باب السلف وبيع العروض بعضها ببعض، (٢٤٢٤).
(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٤/٣٨٤).
(٥) مسند أحمد، (٢١/٧٤)، (١٣٣٦٧)، إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(٦) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٤/١٦).

كتب عليكم السعي»[١].

جاء في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح :"ورواه أحمد مع اختلاف"[٢].

قال ابن عبد البر:" وقد اتفق شاهدان عدلان عليه وهما الشافعي وأبو نعيم وليس من لم يحفظ ولم يقم حجة على من أقام وحفظ"[٣].

ومن المختلف في الإسناد واللفظ، ما ورد عن ابن جريج قال: أخبرنا عطاء، أنه سمع ابن الزبير يقول على المنبر: " صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة فيما سواه من المساجد قال: ولم يسم مسجد المدينة فيخيل إلي أنما يريد مسجد المدينة"، وعن ابن جريج قال: أخبرني سليمان بن عتيق مثل خبر عطاء هذا، ويشير ابن الزبير بيده إلى المدينة "[٤].

قال ابن عبد البر:" وحديث سليمان بن عتيق هذا لا حجة فيه لأنه مختلف في إسناده وفي لفظه وقد خالفه فيه من هو أثبت منه".[٥]

وحكم على حديث: "عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر قال سألت أبا الدرداء عن قول الله عز وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم

---

(١) المسند، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان١٤٠٠ هـ، (٣٧٢/١)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٠١/٢).

(٢) مرقاة المفاتيح، (١٧٩٢/٥)، (٢٥٨٢).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٠٢/٢).

(٤) أخرجه ابن عبد الرزاق، باب فضل الصلاة في الحرم، (٩١٣٣)، انظر: المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ه، (١٢١/٥)،

(٥) شرح مشكل الآثار، (٦١/٢)، باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في المساجد التي لا تشد الرحال إلا إليها، ومن فضل الصلاة فيها على غيرها من المساجد، وفي تساويها في ذلك، أو في فضل بعضها بعضا فيه، رقم (٥٩٦)، و التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢١/٦).

البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة فقال ما سألني عنها أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها غيرك إلا رجل واحد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ما سألني عنها أحد منذ نزلت غيرك هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له قال سفيان ثم لقيت عبد العزيز بن رفيع فحدثنيه عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان ثم لقيت محمد بن المنكر! فحدثنيه عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم. (١)

قال ابن عبد البر:" هذا حديث حسن في التفسير المرفوع صحيح من نقل أهل المدينة "(٢)، وقال الترمذي:" هذا حديث حسن".(٣)

وعلق ابن عبد البر على أحاديث الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم بقوله:"وكلها بأسانيد حسان"(٤).

(١) مسند أحمد، (٣٦١/٣٧)، (٢٢٦٨٧)، والحديث صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٥٩/٥).

(٣) سنن الترمذي، (٥٣٤/٤)، (٢٢٧٣).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٣٣٢/٢٢).

المطلب الرابع: أخبار الآحاد، والحديث المنسوخ، والحديث الفرد، والحديث المعنعن، والحديث المجود:

ذكر ابن عبد البر مصطلح(أخبار الآحاد) [١] في سبعة مواضع، و(الحديث المنسوخ) في سبعة مواضع[٢]، و(الحديث الفرد) في ستة مواضع[٣]، و(الحديث المعنعن) في خمسة مواضع[٤]، و(الحديث المجود) في خمسة مواضع[٥].

خبر الواحد في اللغة: ما يرويه شخص واحد، وفي الاصطلاح: ما لم يجمع شروط التواتر، وفيها:

أ – المقبول: وهو ما يجب العمل به عند الجمهور.

ب– المردود: وهو الذي لم يرجح صدق المخبر به؛ لتوقف الاستدلال بها على البحث عن أحوال رواتها، دون الأول، وهو المتواتر، فكله مقبول؛ لإفادته القطع بصدق مخبره، بخلاف غيره من أخبار الآحاد. [٦]

وهي عند ابن عبد البر لا يقطع على عينها وإنما توجب العمل، ويرى أن خبر الواحد النساء والرجال فيه سواء، وإنما المراعاة في ذلك الحفظ والإتقان والصلاح، وهذا لا خلاف فيه بين أهل الأثر[٧]، وساق حديث «إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشأم، فاستداروا إلى الكعبة»[٨].

---

(١) التمهيد (١٧/٧)، (٢٨٥/٩)، (١٢١/١٢)، (٣١٩/١)، (٤٥/١٧)، (٧/١)،(١/ ٨).

(٢) التمهيد (١٤٤/١٧)، (١٧/ ١٧٥)، (٣١٥/٢٢)، (٢٢/ ٣١٦)، (٢١/٢) (٢١/١٢)، (١٥٨/١٦).

(٣) التمهيد (٣٧٣/٢٤)، (٣٣/٢٢)، (٢٢/ ٣٨)، (١٤٥/٢٣)، (٣٥٠/٢٤)، (٢٢٠/٢٤).

(٤) التمهيد (١٢/١)، (٥٤/٩)، (٢٦/١)، (٢٦/١)، (١١/٨).

(٥) التمهيد (٦/١٦)، (١٦/ ٢٦)، (٢٩٤/١٧)، (٢٥٧/١٧)، (٢٢٢/٢٠).

(٦) نُزْهَةُ النَّظَرِ فِي تَوضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الأَثَرِ،(٥٥/١).

(٧) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٣١٩/١).

(٨) أخرجه البخاري، باب {الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم ليكتمون الحق} [البقرة: ١٤٦]– إلى قوله – {فلا تكونن من الممترين} [البقرة: ١٤٧]، رقم الحديث(٤٤٩١) صحيح البخاري،(٢٢/٦).

قال الحافظ ابن حجر: "فيه قبول خبر الواحد ووجوب العمل به ونسخ ما تقرر بطريق العلم به"[١].

وقد ذكر ابن عبد البر أن هذا الحديث يعد دليلاً على قبول خبر الواحد وإيجاب الحكم والعمل به [٢].

وأشار ابن عبد البر إلى الخلاف في خبر الواحد العدل، هل يوجب العلم والعمل به جميعاً أم يوجب العمل دون العلمي، يقول:"واختلف أصحابنا وغيرهم في خبر الواحد العدل هل يوجب العلم والعمل جميعاً، أم يوجب العمل دون العلم، والذي عليه أكثر أهل العلم منهم أنه يوجب العمل دون العلم وهو قول الشافعي، وجمهور أهل الفقه والنظر ولا يوجب العلم عندهم إلا ما شهد به على الله وقطع العذر بمجيئه قطعاً ولا خلاف فيه"[٣]

وذكر ابن عبد البر(الحديث المنسوخ) خلال حديثة عن نسخ قصة رد زوجة أبي العاص وهو كافر، قال ابن شهاب إن ذلك كان قبل أن تنزل الفرائض، وقال آخرون قصة أبي العاص هذه منسوخة، ورجح ابن عبد البر أن قصة أبي العاص منسوخة، ومما يدل على أن قصة أبى العاص منسوخة بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ... } [الممتحنة: ١٠] إجماع العلماء على أن أبا العاص بن الربيع كان كافرًا، وأن المسلمة لا يحل أن تكون زوجة لكافر، قال الله تعالى: {وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا} [النساء: ١٤١]

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ه، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (٥٠٦/١).

(٢) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٤٥/١٧).

(٣) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٧/١).

وقال رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – للملاعن: "لا سبيل لك عليها".[١]

وأما عن (الحديث الفرد) فقد ذكره عند عرضه للأحاديث التي انفرد بها مالك، فعن مالك أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أري أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خيراً من ألف شهر[٢].

قال ابن عبد البر:" وهذا أحد الأحاديث التي انفرد بها مالك، ولكنها رغائب وفضائل وليست أحكاماً ولا بنى عليها في كتابه ولا في موطئه حكماً"[٣].

ومن المفيد أن نشير إلى أن هذا آخر أحاديث أربعة لا تحفظ لغير مالك. [٤]

وقد ينفرد أحد الرواة برواية لا يرويها غيره عن شيخ مكثر ، وله تلاميذ كثر لم ينقل عنهم ذلك الحديث، فيكون تفرده بهذا الحديث دون بقية الرواة قرينة على إمكان أن يكون الراوي قد أخطأ فيه، قال ابن رجب: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد ولم يرو الثقات خلافه: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه" [٥].

---

(١) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢١/١٢)، وينظر: سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط، ابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م، (١٧٤/٣)، والاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م، (١١٨/٦).

(٢) الحديث أخرجه مالك، باب ما جاء في ليلة القدر(١٥)، انظر: موطأ مالك، تحقيق: عبد الباقي، (٣٢١/١).

(٣) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣٧٣/٢٤).

(٤) موطأ مالك، تحقيق: الأعظمي، (٤٦٢/٣)، (١١٤٥).

(٥) شرح علل الترمذي ١١٢/٢.

ولذلك كان إعراض العلماء عن رواية الحديث الغريب الذي تفرد بـــه راو لأنه مظنة الخطأ والوهم ولو كان صحيحا لأقبل عليه الأئمة ورووه في مصنفاتهم، وقد كثر في كلام علماء العلل تعليل الأحاديث بتفرد أحد الرواة، ومما قاله ابن عبد البر في هذا:"هذا الحديث عند جميع أهل الحديث حـــديث منكر وهو خطأ لم يروه أحد عن الأعمش بهذا الإسناد إلا محمد بن فضـــيل وقد أنكروه عليه" (١)، وقال في موضع آخر: "وهو عندهم حديث منكر لـــم يروه أحد من أصحاب قتادة الثقات وإنما انفرد به أبو خالد الدالاني وأنكـــر عليه وليس بحجة فيما نقل" (٢).

وقعد ابن عبد البر لذلك قاعدة في شرحه لحديث ذي اليـــدين فقـــال: "وفيه دليل على أن المحدث إذا خالفته جماعة في نقله أن القول قول الجماعة وإن القلب إلى روايتهم أشد سكونا من رواية الواحد" (٣).

أما الحديث المعنعن، فقد أشار ابن عبد البر إلى إجماع العلمـــاء فـــي قبول إسناد المعنعن والصحيح في النقل، ووجد أن ذلك يتوافر بشروط ثلاثة، هي:

١ــ عدالة المحدثين في أحوالهم.

٢ــ ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة.

٣ــ وأن يكونوا برآء من التدليس.

أما الإسناد المعنعن فهو قول فلان عن فلان عن فلان عـــن فـــلان، و"المشترطون في تصنيفهم الصحيح قد أجمعوا على ما ذكرت لك وهو قول مالك وعامة أهل العلم والحمد لله إلا أن يكون الرجل معروفاً بالتدليس فـــلا يقبل حديثه حتى يقول حدثنا أو سمعت فهذا ما لا أعلم فيه أيضاً خلافاً، ومن الدليل على أن عن محمولة عند أهل العلم بالحديث على الاتصال حتى يتبين الانقطاع فيها ما حكاه أبو بكر الأثرم عن أحمد ابن حنبل أنه سئل عن حديث المغيرة بن شعبة أن النبي عليه السلام مسح أعلى الخف وأسفله فقـــال هـــذا

(١) التمهيد ٦٨/٨.

(٢) التمهيد ٢٤٣/١٨.

(٣) التمهيد ٣٤٢/١.

الحديث ذكرته لعبد الرحمن بن مهدي"[١]

وذكر ابن عبد البر أن العلماء اختلفوا في معنى أن هل هي بمعنى عن محمولة على الاتصال، قال:" فجمهور أهل العلم على أن عن وأن سواء، وأن الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً، كان حديث بعضهم عن بعض أبداً، بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال حتى تتبين فيه علة الانقطاع، وقال البرديجي أن محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر، أو يأتي ما يدل على أنه قد شهده وسمعه" [٢].

أما الحديث المجود عند ابن عبد البر فقد ذكر هذا المصطلح عند حديث(لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا شيئاً منهما غائباً بناجز) [٣].

قال ابن عبد البر :" ذكر لعبد الله بن عمر أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث بهذا الحديث **ولم يجود يحيى** بن سعيد ولا ابن عون هذا الحديث لأن فيه أن ابن عمر لما حدثه هذا الرجل بهذا الحديث عن أبي سعيد قام إلى أبي سعيد ومضى معه نافع فسمعا الحديث من أبي سعيد **وقد جوَّد** ذلك عبيد الله بن عمر"[٤].

ومفاد القول عند ابن عبد البر أن الحديث المجود يقصد به تجويد السند واللفظ في الحديث.

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (١٣/١).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٦/١).

(٣) الحديث أخرجه مسلم، في كتاب المساقاة، باب الربا، من طريق يحيى بن يحيى عن مالك، ومن طريق قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث عن نافع به نحوه، وانظر: مسند أحمد،(٢٣١/١٨)، رقم(١١٧٠٠)، إسناده صحيح، انظر: صحيح مسلم (٣/ ١٢٠٨)، وانظر: مسند أحمد،(٢٣١/١٨)، رقم(١١٧٠٠).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٥/١٦-٦).

المطلب الخامس: الحديث الموضوع، والمتابعة، والحديث الثابت، وبلاغات مالك، والحديث المرفوع:

ذكر ابن عبد البر مصطلح(الحديث الموضوع) في خمسة مواضع[١]، و(المتابعة) في خمسة مواضع[٢]، و(الحديث الثابت) في أربعة مواضع[٣]، و(بلاغات مالك) في ثلاثة مواضع[٤]، و(الحديث المرفوع) في موضعين[٥].

أما الحديث الموضوع: فقد أشار إليه ابن عبد البر فيما وُضع على الإمام مالك في باب (لا يسألون الناس إلحافاً)، حيث أشار إلى رواية (**هدية الله إلى المومن السائل على بابه**) [٦]، قال ابن عبد البر:"ومما وضع أيضاً على مالك مما يدخل في هذا الباب ما حدثناه خلف بن قاسم حدثنا محمد بن أحمد بن كامل حدثنا عبيد الله بن محمد بن حسين الدمياطي حدثنا موسى ابن محمد بن عطاء حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **هدية الله إلى المومن السائل على بابه**، ورواه أيضاً سعيد بن موسى عن مالك بإسناده مثله، وموسى بن محمد وسعيد بن موسى متروكان، والحديث موضوع (وحسبنا الله ونعم الوكيل) [٧].

جاء في تذكرة الحفاظ أن هذا الحديث رواه سعيد بن موسى الأزدي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ورواه عنه سليمان الخبائري، وكلاهما

(١) التمهيد: (٢٥٨/٥)، (٢٩٩/٥)، (٢٥٤/١٦)، (١٨٠/١٧)، (٢٥٩/٢٠).
(٢) التمهيد: (٣٥/١٤)، (٢٩٧/١٥)، (١٥/ ٣٣٣) (٢٤/١٢)، (١٢/ ٧٠).
(٣) التمهيد: (٧٦/٢٣)، (٣٢٠/٢٣)، (٤٠/٢٤)، (٢٤/ ١٣٨).
(٤) التمهيد: (٣٧٧/٢٤) (١٨٨/١٣) (٤٢٩/٢٤).
(٥) التمهيد: (٢٥/١)، (١٥/١).
(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، (٥٩/٢)، رقم(٥٩٤).
(٧) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٩٨/٥-٢٩٩).

يحتمل أن يكون صنعه، والحديث ليس له أصل من حديث مالك، ولا نافع ولا ابن عمر. (١)

وقد حكم الألباني في ضعيف الجامع على الحديث بأنه موضوع (٢)، وجاء في فتح القدير :"وسعيد مجهول والخبائري مشهور بالضعف قال في الميزان: قلت هذا موضوع، وسعيد هالك، وأعاده في محل آخر وقال: هذا كذب، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح وسعيد بن موسى اتهمه ابن حبان بالوضع"(٣).

وأصل هذا الباب في البخاري ومسلم، باب {لا يسألون الناس إلحافاً} [البقرة: ٢٧٣] "، وفي صحيح مسلم، باب المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفطن له فيتصدق عليه، فقد ورد في صحيح البخاري:«ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، واقرءوا إن شئتم» يعني قوله: {لا يسألون الناس إلحافا} [البقرة: ٢٧٣]، ولفظ آخر:«ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن به، فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس»(٤) وفي مسلم بلفظ: «ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة واللقمتان، إنما المسكين المتعفف»، اقرءوا إن شئتم: {لا يسألون الناس إلحافا} [البقرة: ٢٧٣] (٥).

---

(١) تذكرة الحفاظ، (٣٧٦/١).

(٢) ضعيف الجامع الصغير وزيادته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، (٨٧٨/١).

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ه، (٣٥٣/٦).

(٤) الحديث أخرجه البخاري، باب {لا يسألون الناس إلحافا} [البقرة: ٢٧٣] "، (١٤٧٩)، صحيح البخاري،(١٢٥/٢).

(٥) الحديث أخرجه البخاري، باب {لا يسألون الناس إلحافا} [البقرة: ٢٧٣] "، (٤٥٣٩)، انظر: صحيح البخاري، (٣٢/٦)، وأخرجه مسلم، باب المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفطن له فيتصدق عليه (١٠٣٩)، انظر: صحيح مسلم، (٧١٩/٢)، وانظر: جامع =

وذكر مصطلح(المتابعة) عندما عرض لحديث نافع عن ابن عمر عن حفصة أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا وأنت لم تحلل فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر كهذا قال يحيى في هذا الحديث ما شأن الناس حلوا وأنت لم تحل من عمرتك **وتابعه جماعة من الرواة منهم عتيق الزبيري** وعبد الله بن يوسف التنيسي والقعنبي وابن بكير وأبو مصعب، وقال ابن القاسم وابن وهب عن مالك في هذا الحديث ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحل أنت من عمرتك والمعنى واحد عند أهل العلم ولم يختلف الرواة عن مالك في قوله. (١)

ومصطلح(الثابت) ذكره عند حديث مالك عن يزيد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت(٢)، **قال ابن عبد البر:**"هذا حديثٌ ثابتٌ من جهة الإسناد، وبه أخذ مالك في جلود الميتة إذا دبغت أن يستمتع بها ولا تباع ولا ترهن ولا يصلى عليها ولا يتوضأ فيها، ويستمتع بها في سائر ذلك من وجوه الانتفاع لأن طهارة الدباغ عنده ليست بطهارة كاملة "(٣).

وكذلك جمع بين صحيح الإسناد والثبات عند تعرضه لحديث أبي سعيد الخدري، قال (سمعت رسول الله يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم يقرؤون القرآن ولا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية

=

الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦هـ)،تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، (١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م)، ط دار الفكر ، تحقيق بشير عيون، (١٤١/١٠).

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٩٧/١٥)، (٣٣٣/١٥).

(٢) الحديث أخرجه مالك، باب ما جاء في جلود الميتة(١٨٣١)، موطأ مالك،(٧١٣/٣)، والحديث إسناده صحيح.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٧٥/٢٣-٧٦).

تنظر في النصل فلا ترى شيئاً، وتنظر في القدح فلا ترى شيئاً، وتنظر في الريش فلا ترى شيئا وتتمارى في الفوق) [١]، قال ابن عبد البر:"هذا حديث صحيح الإسناد ثابت وقد روي معناه من وجوه كثيرة عن النبي ولم يختلف عن مالك فيما علمت في إسناد هذا الحديث"[٢].

وكذلك حديث (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين قبل الفجر حتى إني لأقول هل قرأ فيهما بأم القرآن) [٣]، وهكذا رواه أبو أسامة ويزيد بن هارون وزهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة.

قال ابن عبد البر:"وهو حديث ثابت صحيح وقد روي عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر ابن محمد عن عمرو بن حزم وفيه نظر"[٤].

وعن(بلاغات مالك)، ذكر ابن عبد البر أن بلاغ مالك خير من حديثه، وذلك خلال ذكره للحديث الخامس والأربعين من البلاغات «إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً ثُمَّ تَشَاءَمَتْ، فَتِلْكَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ»[٥]، قال ابن عبد البر:"هذا حديث لا أعرفه بوجه من الوجوه في غير الموطأ، جاء في إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِمٍ:"انفرد به مالك فى الموطأ، وذكره بلاغاً"[٦]، قال الإمام: وهذا حديثٌ

(١) الحديث أخرجه البخاري، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به، انظر: صحيح البخاري، (١٩٧/٦)، رقم(٥٠٥٨)

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٣٢٠/٢٣).

(٣) الحديث أخرجه مسلم، باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما، (٧٢٤).صحيح مسلم،(٥٠١/١).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٣٩/٢٤-٤٠).

(٥) الحديث أخرجه مالك، باب ماجاء في الاستمطار بالنجوم،(٦٥٤)، انظر: موطأ مالك،(٢٦٩/٢)، وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٣٧٧/٢٤).

(٦) شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمٍ لِلقَاضِي عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، (٣٣١/١)، وانظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، (٦٥٥/١)، وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٣٧٧/٢٤).

من الأحاديث الثّلاثة الّتي بلغَتْهُ عن النّبيِّ صلّى الله عليه وليس توجد لغير مالك. (١)

وتجمع كتب الحديث على أن كل بلاغات مالك في موطأه مسندة إلا أربعة أحاديث، فإنها لم توجد في شيء من كتب العلماء إلا في الموطأ أو من نلقها منه كالشافعي في كتاب الاستسقاء (٢).

وقد عرض ابن عبد البر للحديث المرفوع، وذكر أنه قد ذهب قوم إلى أن المرفوع كل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم متصلاً كان أو مقطوعاً. (٣)

وقد اختلف في حد الحديث المرفوع، فالمشهور أنه: ما أضيف إلى النبي –صلى الله عليه وسلم – قولاً له، أو فعلاً، سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي، أو من بعدهما، سواء اتصل إسناده أم لا، فعلى هذا يدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل، قال الخطيب: "هو ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول – صلى الله عليه وسلم، أو فعله"(٤)، فعلى هذا لا تدخل فيه مراسيل التابعين ومن بعدهم، قال ابن الصلاح:" ويدخل في المرفوع المتصل، والمنقطع، والمرسل، ونحوها، فهو والمسند عند قوم سواء، والانقطاع والاتصال يدخلان عليهما جميعا. وعند قوم يفترقان في أن الانقطاع والاتصال يدخلان على المرفوع، ولا يقع المسند إلا على المتصل المضاف إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم ،ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل، فقد عنى بالمرفوع المتصل"(٥).

(١) المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، القاضي، (٣٣٠/٣).

(٢) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الطبعة الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م، (٨٣/١).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٥/١).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة،(١٨١/١).

(٥) مقدمة ابن الصلاح،(٤٥/١).

المطلب السادس: الحديث المعلول، والحديث المتروك، والحديث الشاذ، والحديث المدرج، والاعتبار:

ذكر ابن عبد البر مصطلح(الحديث المعلول) في موضعين[١]، و(الحديث المتروك) في موضعين[٢]، و(الحديث الشاذ) في موضع واحد[٣]، و(المدرج) في موضع واحد[٤]، و(الاعتبار) في موضع واحد[٥].

أما الحديث المعلول وهو المعلل كما ذكر ابن الصلاح في مقدمته[٦]، ويُقال: الحديث المُعَلّ[٧]، وقد عرض له ابن عبد البر خلال عرضه لبعض الأحاديث، التي جاءت من طريق نبهان عن أم سلمة، في نظر المملوك إلى شعر مولاته، فقال ابن عبد البر ذهب إلى ذلك مالك وأجاز نظر العبد إلى شعر مولاته، قال ابن عبد البر:" وحديث أم سلمة لم يروه إلا نبهان مولاها، وليس بمعروف بحمل العلم، ولا يعرف إلا بذلك الحديث وآخر، وأكثر العلماء يجعلون العبد البالغ كالحر، ولا يجيزون له النظر إلى شعر سيدته إلا لضرورة، وينظر منها إلى وجهها وكفيها لأنهما ليسا بعورة منها"[٨].

(١) التمهيد (٧٨/١٢)، (١٧٧/١٧).
(٢) التمهيد (٢٤/١٢)، (١٢/ ٧٠).
(٣) التمهيد (١١٠/٢٣).
(٤) التمهيد (٢١٩/١٢).
(٥) التمهيد (١٠/٢٠).
(٦) مقدمة ابن الصلاح،(١٨٦/١).
(٧) شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، تحقيق: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣م، (١٠٢/١-١٠٣).
(٨) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢٣٦/١٦-٢٣٧).

وحكم على حديثي رفع النبي–صلى الله عليه وسلم– في افتتاح الصلاة بأنهما معلولان، فعن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تحاذي أذنيه ثم لا يعود[1]، قال ابن عبد البر:" .... قال ابن مسعود ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة"[2].

ومما يؤكد رأي ابن عبد البر أن الحديث الأول قد روي بدون زيادة (ثم لا يعود، أو لم يعد)، جاء في نصب الراية: قال أبو داود: "رواه هشيم، وخالد، وابن إدريس عن يزيد، لم يذكروا فيه: ثم لا يعود ... واعترض عليه بأمور: أحدها: إنكار هذه الزيادة على شريك"[3]، والحديث الثاني، قال عنه أبو داود:" هذا حديث مختصر من حديث طويل وليس هو بصحيح على هذا

(١) مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني (المتوفى: ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ه، (٢٣٩/١)، ما روى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب، (٣٤٤).

(٢) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة، مسند ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن – الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، (٢١٩/١)،رقم الحديث(٣٢٣)، وأخرجه أبو داود، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع،(٧٤٨)، انظر: سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، (١٩٩/١)، وأخرجه الترمذي، باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع إلا في أول مرة، (٢٥٧)، انظر: سنن الترمذي،(٣٤٣/١)، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٢١٥/٩).

(٣) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت – لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، باب صفة الصلاة،(٤٠٢/١)، وانظر:تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، تحقيق:عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م،(٢٩/٢)، رقم(١٧٨٥).

اللفظ "[١].

وهذان حديثان معلولان عند أهل العلم بالحديث مرفوعان عند أهل الصحة عندهم، وحجتهم أيضاً ما رواه نعيم المجمر وأبو جعفر القاري عن أبي هريرة أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ويكبر كلما خفض ورفع ويقول أنا أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما الحديث المتروك: فهو المهجور لغة، وفي الاصطلاح: ما واحد به انفرد وأجمعوا لضعفه، أي ما انفرد به ضعيف مجمع على ضعفه من النقاد، لتهمته بالفسق أو لغفلته أو لكثرة الوهم؛ أو لكونه عرف بالكذب في غير الحديث فلا يؤمن أن يكذب في الحديث، فهو مثل المردود أي الموضوع في كونه من أنواع الضعيف، وإن كان أخف منه، والغالب أن يطلق "متروك الحديث" على الراوي، وليس على الحديث. [٢]

وقد جاء مصطلح (الحديث المتروك) عند ابن عبد البر في سياق خبر ابن عباس في رد أبي العاص إلى زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن عبد البر:" خبر متروك لا يجوز العمل به عند الجميع "[٣].

وحكم المتروك شمل الأحاديث والرجال، فقد جاء في التمهيد:" والحسن بن عمارة متروك الحديث لا يحتج بمثله"[٤]، وقال عن "عبد الكريم

(١) صحيح سنن أبي داود، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، (٣٣٨/٣)، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع.

(٢) شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، (٦٢/١).

(٣) الخبر ورد في: الآحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١م،(٤٠١/١) رقم الحديث(٥٥٩)، وانظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،(٢٤/١٢).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،(٢٢٩/١٥).

بن أبي الخارق وهو مجتمع على ضعفه وتركه؛ لأنه لم يعرفه إذا لم يكن من أهل بلده، وكان حسن السمت الصلاة فغره ذلك منه لم يدخل في كتابه"[١].

ومصطلح(الحديث الشاذ)، والشاذ لغة: المنفرد، واصطلاحاً: ما يخالف فيه الراوي من هو أرجح منه[٢]، والشذوذ هو: مخالفة الثقة في روايته لمن هو أقوى منه، وقعت المخالفة في المتن أو السند[٣]، وجاء في تعريف الشاذ: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح[٤].

وقد **ذكر مصطلح(الشاذ)** عند ابن عبد البر عند حديث (أرأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن، قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره سمعته من رسول الله قال وسأل عن ذلك علياً والزبير وطلحة وأبُي بن كعب فأمروه بذلك)[٥]، وذكره البخاري عن سعد بن حفص قال حدثنا النفيلي عن شيبان بإسناده مثله سواء إلى آخره[٦].

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،(٦٠/١).

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢٠٦).

(٣) تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م،(١٠١٨/٢)، وانظر: الشاذ والمنكر وزيادة الثقة – موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، (٨٢/١).

(٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، حققه: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م، (٧٢/١)، وانظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، (٢٧١/١).

(٥) مسند أحمد،(٥٠٥/١)، رقم(٤٥٨)، والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين، أخرجه ابن أبي شيبة ١ / ٩٠، والبخاري (١٧٩) ، والبزار (٣٥١) ، والبيهقي ١ / ١٦٥ من طريقين عن شيبان، بهذا الإسناد، وهو منسوخ.

(٦) الحديث أخرجه البخاري، باب غسل ما يصيب فرج المرأة،(٢٩٢)، صحيح البخاري،(٦٦/١)، وأخرجه مسلم، باب إنما الماء من الماء،(٣٤٧)، صحيح مسلم،(٢٧٠/١).

ورواه حسين المعلم كما رواه شيبان عن يحيى سواء وهو حديث انفرد به يحيى بن أبي كثير وقد جاء عن عثمان وعلي وأبي بن كعب ما يدفعه من نقل الثقات الأثبات ويعارضه وقد دفعه جماعة منهم أحمد بن حنبل وغيره وقال علي وأُبي بخلافه، قال يعقوب بن شيبة سمعت علي بن المديني وذكر حديث يحيى بن أبي كثير هذا فقال إسناده جيد ولكنه حديث شاذ. (١)

ومصطلح(الحديث المدرج)، فالمدرج: لغة: بضم الميم وفتح الراء اسم مفعول فعله أدرج، تقول: أدرجتُ الكتاب إذا طويتَه، وتقول: أدرجتُ الميتَ في القبر إذا أدخلتَه فيه، وأدرجتُ الشيء في الشيء إذا أدخلتَه فيه وضمنته إياه، واصطلاحاً: الحديث المدرج ما كان فيه زيادة ليست منه في الإسناد أو المتون، وهو نوعان: مدرج في المتن، ومدرج في الإسناد. (٢)

وقد أطلق ابن عبد البر على هذا المصطلح لفظ (الإقحام)، ومثل له بإقحام أو إدراج لفظ(يا أبا الشعثاء) في حديث (.... ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً قال عمرو قلت يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر وأخر العصر وأخر المغرب وعجل العشاء)(٣) قال ابن عبد البر:" الصحيح في حديث ابن عيينة هذا غير ما قال قتيبة حين جعل التأخير والتعجيل في الحديث، وإنما هو ظن عمرو وأبي الشعثاء"(٤).

ومصطلح(الاعتبار) وهو النظر في حال الحديث، هل تفرَّد به راويه

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،(٢٣/١٠٩-١١٠).

(٢) الفصل للوصل المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، (٢٢/١).

(٣) الحديث أخرجه البخاري، باب من لم يتطوع بعد المكتوبة (١١٧٤)، صحيح البخاري،(٥٨/٢)، وأخرجه مسلم، صحيح مسلم،(٤٩١/١)، رقم(٧٠٥)، وسنن النسائي،(٢٨٦/١)، (٥٨٩)، قال الألباني: صحيح دون قوله أخر الظهر إلخ فإنه مدرج.

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،(٢١٩/١٢).

أو لا، وهل هو معروف أو لا[١]، قصد به ابن عبد البر ما يأتي غير مشتمل على حكم، ويساق للعظة والاعتبار، وجوز ذلك ولو كان رواته ضعفاء أو مجهولون، جاء في تعليق ابن عبد البر على حديث قال خرجت مرة لسفر فمررت بقبر من قبور الجاهلية فإذا رجل قد خرج من القبر يتأجج نارا في عنقه....الحديث. [٢]

قال ابن عبد البر:" هذا الحديث ليس له إسناد ورواته مجهولون، ولم نورده للاحتجاج به، **ولكن للاعتبار**، وما لم يكن فيه حكم فقد تسامح الناس في روايته عن الضعفاء"[٣].

(١) الديباج المُذَهَّب في مصطلح الحديث، يُنسب لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، مصحح بمعرفة لجنة: برئاسة الشيخ حسن الإنبابي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – بمصر، باشر طبعه: محمد أمين عمران، ١٣٥٠ هـ – ١٩٣١ م، (ص: ٣٤).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،(٩/٢٠).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،(١٠/٢٠)، وانظر: شرح الزرقاني على الموطأ،(٦٢٠/٤)، رقم(١٨٣٢).

الخاتمة:

أهم النتائج:

١ــ يعدُّ كتاب "التمهيد" من أمات كتب شروح الحديث الشريف، فهو بما يتناوله مرجعاً مهماً ومصدراً ملهماً لطلاب العلم؛ ذلك لأنه قد جمع في طياته بين الصناعتين الحديثية والفقهية بأسلوب علمي رصين ومنهج متكامل في شرح الحديث، أسس به ابن عبد البر مدرسة لمن يأتي بعده ليتخرج فيها كل من رام الجمع بين الفقه والحديث.

٢ــ يجمع كتاب التمهيد بين الصناعتين الحديثية والفقهية بأسلوب علمي رصين ومنهج متكامل في شرح الحديث، أسس به ابن عبد البر مدرسة لمن يأتي بعده ليتخرج فيها كل من رام الجمع بين الفقه والحديث.

٣ــ ذكر ابن عبد البر مصطلح(المرسل) في تسعة وعشرين موضعاً، والمسند في خمسة مواضع، والمنقطع في تسعة مواضع، والمتصل في أربعة مواضع، والموقوف في خمسة مواضع، والتدليس في سبعة مواضع.

٤ــ ذكر ابن عبد البر الحديث الضعيف في ستة وأربعين موضعاً، وهذه أعلى نسبة في المصطلحات، والحديث المنكر في ثمانية عشر موضعاً، والمشهور في خمسة عشر موضعاً، والمضطرب في أربع عشرة موضعاً، والغريب في أربع عشرة موضعاً.

٥ــ ذكر ابن عبد البر مصطلح المحفوظ في ثلاثة عشر موضعاً، والصحيح في أحد عشر موضعاً، ومختلف الحديث في أحد عشر موضعاً، والحسن في تسعة مواضع، والمتواتر في تسعة مواضع.

٦ــ ذكر ابن عبد البر مصطلح(أخبار الآحاد) في سبعة مواضع، و(الحديث المنسوخ) في سبعة مواضع، و(الحديث الفرد) في ستة مواضع، و(الحديث المعنعن) في خمسة مواضع، و(الحديث المجود) في خمسة مواضع.

٧ــ ذكر ابن عبد البر مصطلح(الحديث الموضوع) في خمسة مواضع، و(المتابعة) في خمسة مواضع، و(الحديث الثابت) في أربعة مواضع، و(بلاغات مالك) في ثلاثة مواضع، و(الحديث المرفوع) في موضعين.

٨ــ ذكر ابن عبد البر مصطلح (الحديث المعلول) في موضعين، و(الحديث المتروك) في موضعين، و(الحديث الشاذ) في موضع واحد، و(المدرج) في موضع واحد، و(الاعتبار) في موضع واحد.

أهم المصادر والمراجع:

الآحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١م.

الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي ٣٦٨هـ – ٤٦٣هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة – دمشق، دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ – ٤٦٣ هـ)، دراسة وتحقيق وتخريج: عبد الله مرحول السوالمة، دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، د.ت.

البدرُ التمام شرح بلوغ المرام، الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (المتوفى: ١١١٩ هـ)، تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ– ٢٠٠٣ م.

التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م.

تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، د.ت.

تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

التَّقصّي لما فيِ المُوَطَّأ مِنْ حَدِيْثِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم)، أبو عُمَر يُوسُف بن عَبْدِ البر النَّمْرِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ)، اعتَنَى بهِ: فيصل يوسف أحمد العلي - الطَّاهِر الأَزْهَر خُذَيْري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ.

توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، (١٣٩٢ هـ ، ١٩٧٢ م.

الجامع الكبير – سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨ م.

جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، ١٩٦٦ م.

جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، د. قاسم علي سعد، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م.

الديباج المُذَهَّب في مصطلح الحديث، يُنسب لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، مصحح بمعرفة لجنة: برئاسة الشيخ حسن الإنبابي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – بمصر، باشر طبعه: محمد أمين عمران، ١٣٥٠ هـ – ١٩٣١م.

الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت.

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض–الممكلة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢ م.

سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط، ابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، دت.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥م.

السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م.

سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الحديث-القاهرة، الطبعة ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

الشاذ والمنكر وزيادة الثقة – موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى: ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م.

شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، تحقيق: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣م.

شرح المنظومة البيقونية، يوسف بن جودة يس يوسف الداودي، دار الأندلس للطباعة، مصر.

شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِي عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِمِ، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار –محمد سيد جاد الحق)، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب، الطبعة الأولى – ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، د.ت.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، د.ت.

ضعيف الجامع الصغير وزيادته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ه.

طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (المتوفى: ٧٤٤ هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ه.

فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ه.

قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهِجراني الحضرمي الشافعي (٨٧٠ – ٩٤٧ هـ)، عُني به: بو جمعة مكري / خالد زواري، دار المنهاج – جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٨ م.

كتاب القدر، أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَفاض الفِرْيابِي (المتوفى: ٣٠١هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ه.

اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، دار صادر – بيروت، د.ت.

مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

مسند ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن – الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني (المتوفى: ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ه.

المسنَد الصَّحيح المُخَرّج عَلى صَحِيح مُسلم، أبو عَوانة يَعقُوب بن إسحَاق الإسفرَاييِنيّ (المتوفى ٣١٦ هـ)، تحقيق:سَراج الحقّ بن محمّد هَاشِم، الجَامِعَة الإسلاميَّة، المملَكة الْعَرَبيَّة السَّعُودية، الطبعة الأوُلى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

المسند، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان١٤٠٠ هـ.

مشيخة القزويني، عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين (المتوفى: ٧٥٠هـ)، تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق، د راوية بنت عبد الله بن علي جابر، رسالة: دكتوراه في قسم الشريعة والدراسات الإسلاميَّة، تخصُّص الكِتَابِ والسُّنَّةِ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز بجدة ــ المملكة العربية السعودية١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م.

المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي– الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ه.

المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، د.ت.

معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، عادل نويهض، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيْخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨م.

معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

المغرب في حلى المغرب، أبو الحسن على بن موسى بن سعيد المغربي الأندلسي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٥٥م.

موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م.

الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ.

نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، وتحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.